35 10

دراسات في الاجتهاد والتقليد

٣

تعريف الراغب

بحقيقة المذهبية والمذاهب

تأليف
محمد عيد عباسي

قصر الكتاب
البليدة

المكتبة الإسلامية
عمان - الأردن

تعريف الراغب

بحقيقة المذهبية والمذاهب

دراسات في الاجتهاد والتقليد

٣

تعريف الراغب

بحقيقة المذهبية والمذاهب

تأليف
محمد عيد عباسي

قصر الكتاب
البليدة

المكتبة الإسلامية
عمان - الأردن

حقوق الطبع محفوظة للمكتبة الإسلامية

الطبعة الأولى
١٤١٠هـ

المكتبة الإسلامية
ص.ب (١١٣) الجبيهة، هاتف ٨٤٢٨٨٧
عمان - الأردن

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الناشر

الحمدُ للهِ ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على سيّد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فبين يديك - أخي القارىء - الرسالة الثالثة التي هي مسك الختام لسلسلتنا الجديدة «حقائق عن الاجتهاد والتقليد»، وفيها تجلية الموقف الحق من ثلاث حقائق غابت معالمها عن أذهان الكثير الكثير من المسلمين: خاصتهم وعامتهم:

الحقيقة الأولى:

الأئمّة الأربعة، وبيان القيمة الكبرى لاتِّباعهم الكتاب والسنة، وأنَّ محبتهم من الإيمان، وأنهم - رحمهم الله - قد نَهَوْا أتباعَهم عن تقليدهم.

وتفصيلُ هذا في الرسالة الأولى: «حقيقة التعيين لمذهب الأئمة الأربعة المجتهدين».

الحقيقة الثانية :

الاجتهادُ! بابٌ فتحه اللهُ سبحانه، وحثَّ من هو أهلٌ له أن يدخله!! فلماذا نُغْلِقه وَنُحَجِّر واسعاً؟ ونسعى لتضييق أنفسنا في سجون التقليد!

وتفصيلُ هذا في الرسالة الثانية: «إعلامُ الْعِباد بحقيقةِ فتح باب الاجتهاد».

الحقيقة الثالثة :

المذهبية! ما هو واقعها المعاصر؟ وما هي المآخذ العلمية على التقليد المذهبي؟ وما هي الموانع التي تمنع من التزام مذهبٍ بعينه؟ ثم بيان الموقف الحق للمسلمين على ضوء النتائج السابقة، وفي الختام: «سبيل الخلاص»[1]!.

وممَّا يجدر التنبيه عليه في هذه المقدمة الوجيزة مِمَّا فات المصنف جزاه اللهُ خير الجزاء مَثَلٌ عَمَلِيٌّ لواقع الناس في تعاملهم المذهبي يُبَيِّن القيمة الحقيقية لمنهج السلف في التعامل مع الفقه بأدلته بُعداً عن المذهبية والتقليد، مع الاستعانة بأفهام الأئمة الأربعة رحمهم الله تعالى لمعرفة القول الحق في المسألة المراد بحثها، فنقول:

ترى الناس اليوم: عوامّ، وَوُعّاظاً، وأئمة مساجد، ومثقفين، ما لم يكن عندهم المنهج العلميُّ الرصين في التفقه

---

(١) وتفصيل هذا كله في الرسالة التي بين يديك أخي القارىء.

على ضوء الدليل، إذا عَرَضَتْ لهم مسألة من المسائل الفقهية، وخاصة ما تعارف عليه الناس، والتفت أنظارهم حوله، وتناقلوه فيما بينهم حتى غَدَا كالمُسَلَّمات، تراهم لا يلتفتون للدليل المُرَجِّح عند الاختلاف! ولكن يأخذون من المذاهب ما وافقهم.

فإذا ناقشتهم في تخصيصهم القنوت في الفجر! قالوا لك: نحن مذهبنا شافعيٌّ! دون بحث في الدليل، أو نظرٍ في الحُجَّة!

وإذا باحَثْتَهُمْ في جمعهم للصلاتين على أي سَبَبٍ كان! وأنَّ هذا خلاف الدليل، بل خلاف المذهب الشافعي! قالوا لك: هذا مذهب الحنابلة! مُعْرِضِينَ عن الدليلِ والمذهبِ!!

وإذا حاقَقْتَهم في إخراجهم زكاة الفطر بالنَّقْد دون أصناف الطعام الواردة في الأثر، وأنَّ هذا خلاف ما عليه الشافعي وأحمد ومالك! قالوا لك: هذا مذهب الحنفية!! تاركين الدليل! وقول الجماهير!!.

وعند وقوع مسألة في الطلاق! تراهم يتركون المذاهب الأربعة وَيَسْعَوْنَ حثيثين لِمَنْ يُفْتِي بقول شيخ الإسلام ابن تيمية! حرصاً على مصالحهم، وترجيحاً لأهوائهم!.

فهل هذا ـ بالله عليكم ـ منهج المريد للحق، الساعي للخير؟ هذا ـ أخي طالب العلم ـ مثالٌ من أمثلةٍ كثيرةٍ لِمَنْ لم

يَهْتَدِ إلى المنهج الحق، فتراه مضطرباً بعيداً عن الاطمئنان والتثبُّت !.

وختاماً:

نسأل الله العليَّ الأعلى أن يوفقنا لصريح الاتباع، وحقيقة المحبة لرسوله ﷺ ومن تبعه من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة ومن بعدهم، رحمهم الله جميعاً ورضي عنهم.

ونكرر شكرنا للأخوين الفاضلين علي حسن علي عبد الحميد وسليم الهلالي على جهدهما في إخراج هذه السلسلة إلى حيِّز الوجود بعد أن كانت فكرة في الذهن دون الواقع.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

عمّان

مقدمة المؤلف

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فقد يسأل سائل: لماذا تدعون إلى عدم التزام مذهب معين والتحرر من قيود المذهبية؟ وماذا في الالتزام للمذاهب من الضرر؟ إننا نسمع بعض الناس تقول: إن دعوتكم لا داعي لها، وأن مثلكم كمثل رجل شرع في صنع طائرة من جديد، مستغنياً عن كل التقدم الذي أحرزته البشرية في الصناعة والاختراع، وهذا إضاعة للجهد بغير طائل وحمق وعبث، وهذه المذاهب قد كملت خلال القرون وحققت ونقحت، ولا داعي أبداً للنظر فيها من جديد وعرضها على الكتاب والسنة، والضرب صفحاً عن كل ما قام به المجتهدون والمحققون، وإهدار جهودهم. ولذلك فسنرد في هذا الفصل فنقول مستعينين بالله عز وجل ومعتمدين عليه:

نحن لا نهدر جهود السابقين بل نستفيد منها:

إننا لا نقول أبداً بإهدار جهود العلماء والمجتهدين المنتسبين إلى المذاهب الفقهية المختلفة، ولا نطعن فيهم بل نحبهم ونقدر جهودهم، ونستفيد منها جميعاً دون تعصب لواحد على آخر ولا لمذهب على مذهب، بل ننظر إليهم نظرة مساواة، فكلهم لدى الحق سواء، ونأخذ بكل رأي وجدنا دليله أرجح وحجته أقوى، مهما كان قائله، وشعارنا في ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿**فبشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه**﴾[1].

بيد أننا نعتقد ـ كما يجب أن يعتقد كل مسلم ـ أن هؤلاء العلماء المجتهدين هم بشر غير معصومين، وأنهم يقع منهم الخطأ كما يقع لهم الصواب، فليس كلامهم كله قولاً فصلاً، يلغي كل خلاف، ويمنع أي عالم يأتي بعدهم من النظر فيه، ومخالفة أي واحد منهم في بعضه، فهم رجال ونحن رجال كما قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله: ما جاء عن رسول الله ﷺ فعلى الرأس والعين، وما جاءنا عن أصحابه تخيّرنا، وما جاءنا عن التابعين فهم رجال ونحن رجال[2].

ونحن نقول الكلام نفسه عن الفقهاء المختلفين بما فيهم الأئمة الأربعة المجتهدون، فلا يوجد أحد يجب على المسلم

---

(١) الزمر: ١٧ و ١٨.

(٢) الانتقاء لابن عبد البر ص: ١٤٤.

قبول كل أقواله إلا النبي ﷺ كما قال الإمام مالك رحمه الله: «ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ»[1]. ونعتقد أن كل مجتهد معذور إذا أخطأ ومأجور أجراً واحداً، ومأجور أجرين إذا أصاب كما ثبت في الحديث.

لا بد من تنقية المذاهب من العيوب:

ولكننا نعتقد كذلك أنه قد وقع في المذاهب الفقهية، بعد القرون الثلاثة الفاضلة انحرافات كثيرة وأخطاء فاحشة، وعلقت بها عيوب كثيرة، وسارت في كثير من الأمور في خط مخالف لما أرشد إليه الكتاب والسنة، ولما دعا إليه جميع الأئمة.

ونحن لذلك نعتقد أنه يجب إعادة النظر فيها من جديد، وتنقيتها من الأوشاب والأكدار، وتخليصها من الانحرافات والأخطاء، وهذا هو الذي نكرره في رسائلنا وأحاديثنا، وندندن حوله كثيراً، وهو حق إذا نظر إليه المسلم بعين التفكير والتدبر وقابله بروح الإنصاف والإخلاص.

إننا نقول بصراحة: إن مشكلتنا وخلافنا ليس مع الأئمة المجتهدين، بل مع أتباعهم ومقلديهم الذين ابتعدوا عن المنهج السليم الذي سلكه الأئمة ودعوا إليه فقد بدل هؤلاء المقلدون وغيروا. ويقيناً إن الأئمة أنفسهم لو بعثوا، واطلعوا

---

(١) صفة صلاة النبي ص: ٢٨.

على ما فعله المنتسبون إليهم، لتبرؤوا منهم ولأنكروا ما فعلوه أشد الإنكار، كما أنكر المسيح عليه السلام ما فعله المنتسبون إليه، مما يخالف الحق الذي دعاهم إليه.

وما دعوتنا نحن إلاّ لرد هذه المذاهب إلى النبع الصافي الزلال الذي نهل منه الأئمة، وإلى المنهج الصحيح الذي أرشدوا إليه، وهو تحكيم الكتاب والسنة في كل أمر، ونبذ كل ما يخالفهما مهما كان قائله، وعدم التعصب لأحد إلا لله ولرسوله.

واقع المذهبية المتعصبة والمآخذ العلمية عليها

ونفصل الآن ما أجملناه فنقول: إن أهم الانحرافات والمآخذ والعيوب التي أصابت المذاهب الفقهية في القرون المتأخرة، والتي نأخذها عليها وندعو لإصلاحها هي:

١ ـ مخالفة النصوص الصحيحة تعصباً للمذهب

خطر هذا المأخذ:

لعل هذا أخطر العيوب وأبعدها تأثيراً، ذلك لأن أساس الدين وقوامه هو اتباع ما جاء عن الله ورسوله، وأساس الكفر وجوهره هو رد ما جاء به الله ورسوله، وقد اشترط الله عز وجل لتحقق الإيمان في قوم، أن يحكِّموا الله ورسوله في كل ما شجر بينهم، وأن يستسلموا لحكم الله ورسوله من أعماق قلوبهم، قال عز وجل: ﴿**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت، ويسلموا تسليماً**﴾[1]. وقال سبحانه: ﴿**وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً، أن يكون لهم الخيرة من أمرهم، ومن**

---

(١) النساء: ٦٥.

يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً﴾[1].

وحذر الله عز وجل من مخالفة أمره وأمر رسوله أشد التحذير فقال سبحانه: **﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة، أو يصيبهم عذاب أليم﴾**[2]. ووصف سبحانه المؤمنين بأنهم سريعو الاستجابة لأمر الله ورسوله، ويقابلونه بالرضا والطاعة والإذعان فقال: **﴿إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم، أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون﴾**[3].

تقديم الرأي المحض على النصوص تعصباً للمذهب:

وأشد في الخطأ وأنكى مما تقدم، تقديم بعض الكتب المذهبية الرأي المحض على النصوص الثابتة تعصباً للمذهب، مع أن من القواعد الأصولية المسلّم بها، أنه لا اجتهاد في موضع النص.

ونكتفي بضرب مثالين على ذلك رغبة في الإيجاز:

المثال الأول: قال شيخنا ناصر الدين حفظه الله تعالى في كتابه (أحكام الجنائز وبدعها ص: ١٠٨ و ١٠٩) ما خلاصته: قال صاحب الهداية ـ وهو من الكتب المقدمة لدى

---

(١) الأحزاب: ٣٦.

(٢) النور: ٦٣.

(٣) النور: ٥١.

الحنفية ـ (١/ ٤٦٢) عند الحديث عن موقف الإمام في الصلاة على الجنازة: «ويقوم الذي يصلي على الرجل والمرأة بحذاء الصدر. قال: لأنه موضع القلب، وفيه نور الإيمان، فيكون القيام عنده إشارة إلى الشفاعة لإيمانه».

قال هذا ـ مع أنه ذكر حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ـ وهو صريح بأن من السنة أن يقف الإمام عند رأس الرجل، ووسط المرأة. ومع ذلك قدم الرأي السابق عليه، بناء على تعليلات باطلة ليس عليها دليل، وما هي في الحقيقة إلا ستار للتعصب للمذهب، واحتيال لعدم رد ما قاله فقهاؤه.

ومن الغريب أن القول بالحديث السابق، هو رأي الإمام أبي حنيفة نفسه ورأي أبي يوسف وبه أخذ الطحاوي، بالإضافة إلى أنه رأي جمهور العلماء كالشافعي وأحمد وإسحاق، وانتصر له الشوكاني. ومع ذلك قال صاحب الهداية بمخالفة النص والإمام وصاحبه وجمهور العلماء، من أجل الرأي العقلي المحض الذي لم ينزل الله به من سلطان، وليس عليه أثارة من علم.

والمثال الثاني: قال صاحب شرح العناية على الهداية الحنفي (١/ ٢٢٥ و٢٢٦ على هامش فتح القدير): «إن حضورهن (أي النساء) الجماعات متروك بإجماع المتأخرين». وقال مثل ذلك صاحب فتح القدير.

وقد أخطأ في هذا خطأ كبيراً، وخالفا الحديث الصحيح

الذي رواه الشيخان وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها».

وهذه الكلمة التي قالها هذان الفقيهان المتأخران تذكرنا بما رواه مجاهد عن عبد الله بن عمر نفسه أن النبي ﷺ قال: «لا يمنعن أحد أهله أن يأتوا المساجد». فقال ابن لعبد الله ابن عمر: فإنا نمنعهن. فقال عبد الله: أحدثك عن رسول الله ﷺ وتقول هذا؟ قال: فما كلمه عبد الله حتى مات[1].

لقد قال هذان الفقيهان مثل قولة ابن عبد الله بن عمر، تلك القولة التي أنكرها عليه أبوه إنكاراً شديداً، وغضب منه وهجره فما كلمه حتى مات.

هذان مثالان واضحان عن مخالفة الكتب المذهبية المتعصبة للنصوص الصحيحة من الكتاب والسنة.

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده وصحح إسناده شيخنا في تعليقه على المشكاة (١/ ٣٣٩).

٢ ـ امتلاء الكتب المذهبية بالأحاديث الضعيفة وبناء الأحكام عليها

وهذه علة أخرى نلمحها في الكتب المذهبية المتأخرة، ولا يخلو منها كتاب تقريباً، وهي من أهم الأسباب المؤدية إلى الاجتهادات الخاطئة، لأن من المعروف أن الحديث الضعيف أو الموضوع، لا يجوز بناء الأحكام الشرعية عليه ولا الاستناد إليه، ولا يثبت دين الله من طريق الضعفاء والمتروكين والمجهولين والكاذبين.

وسبب كثرة الأحاديث الساقطة الموجودة في الكتب المذهبية يعود لعدة نواحي، منها التعصب للمذهب، فقد يرى مقلدو هذا المذهب أن هذا الحديث يؤيد مذهبهم، ولكنه ضعيف، فيتجاهلون ضعفه أو يحاولون تصحيحه بما يعلمون هم أنفسهم أنه لا يقويه، كما أنهم قد يجدون حديثاً صحيحاً لدى غير مذهبهم فيحاولون الطعن به، بما يعلمون أنه لا يجرحه وهكذا، أي أنهم لا يحكمون على الحديث بما يستحقه وبما يؤدي إليه البحث العلمي النزيه بل يحكمون عليه بما يوافق المذهب.

ومن الأسباب أيضاً جهل كثير من الفقهاء المتأخرين بالسنة، وهذا أمر ملاحظ ومعروف، إذ كان جل معرفة العلماء المتأخرين برواية أقوال فقهاء المذهب، دون أن يكون لديهم معرفة بالحديث، ولذلك كثرت الأخطاء في المذاهب، ومن ثم كثرت الاختلافات.

واعتقادنا أن الكتب المذهبية إذا نُظفت من الأحاديث الواهية، وما ينبني عليها من أحكام فإن نقاط الخلاف بين المذاهب ستقل كثيراً، وستسير المذاهب خطوة كبيرة نحو اللقاء والتقارب.

ولذلك فإننا نطالب بدراسة الأحاديث الموجودة في كل مذهب من حيث أسانيدها، وحذف ما يظهر ضعفه ووهنه منها، والرجوع عما انبنى عليه من أحكام. ويجب أن تكون هذه الدراسة متجردة عن روح التعصب، وموضوعية، تقصد الحق دون محاباة ولا مداراة.

وقد يقول قائل: إنه قد وجد في كل مذهب محدثون، حققوا أحاديث مذهبهم كما فعل الزيلعي وابن حجر وغيرهما؛ والجواب: هذا صحيح ولكن يؤخذ على عملهم امران، **الأول**: أن الفقهاء المتأخرين لم يعملوا بما بينه المحدثون، ولم يستفيدوا من دراساتهم الحديثية واستمروا في الاعتماد على تلك الأحاديث الساقطة. **والثاني**: أن بعض هؤلاء المحدثين كانت العصبية للمذهب تتدخل في عمله، فلا يحكم

على الحديث الحكم الذي يستحقه، فقد يصحح الضعيف، ويضعف الصحيح.

وحسبك في ذلك أن الزيلعي رحمه الله على جلالة قدره، يعنون للأحاديث التي يحتج بها فقهاء المذاهب الأخرى بقوله: «أحاديث الخصوم»، وتصور معي ماذا يكون موقف المسلم من غير المذهب الحنفي حين يقرأ ذلك، وتأمل ماذا يلقيه هذا العنوان من الظلال السيئة التي تكرس الخلاف والشقاق، وتعمق الخصام والبغضاء، وما كان أجدره أن يقول: «أحاديث الإخوان أو الأصحاب» بدلاً من ذلك، اعتماداً على قوله سبحانه: ﴿إنما المؤمنون إخوة﴾[1].

ومع ذلك فإن الناظر في الكتب الحديثية التي درس بها محدثو كل مذهب أحاديث مذاهبهم، ليجد كمية كبيرة من الأحاديث الضعيفة الموجودة في كل مذهب، وانظر على سبيل المثال كتاب: «التلخيص الحبير تخريج أحاديث الرافعي الكبير» لابن حجر، وكتاب: «نصب الراية تخريج أحاديث الهداية» للزيلعي، وكتاب: «العناية بمعرفة أحاديث الهداية» و «الطرق والوسائل في تخريج أحاديث خلاصة الدلائل» كلاهما للشيخ عبد القادر بن محمد القرشي، وكتاب «المجموع شرح المهذب» للنووي، وغيرها. ونحن نطالب

---

(١) الحجرات: ١٠.

المذهبيين بتنقية كتبهم من الأحاديث التي حكم محدثوهم بضعفها وسقوطها.

أمثلة من الأحاديث الواهية المحتج بها في الكتب المذهبية:

وأذكر فيما يلي بعض الأحاديث الضعيفة والساقطة، الموجودة في الكتب المذهبية المتأخرة على سبيل المثال فقط:

١ ـ صلاة النهار عجماء. قال ابن الهمام: غريب (أي ضعيف)، وقال النووي: لا أصل له[١].

٢ ـ لا يكون الحيض أكثر من عشرة أيام، ولا أقل من ثلاثة أيام. قال النووي عنه وعن حديثين آخرين بمعناه: كلها ضعيفة واهية، متفق على ضعفها عند المحدثين[٢].

٣ ـ إن من السنة وضع اليمين على الشمال تحت السرة (أي في الصلاة). قال الزيلعي: قال البيهقي: لا يثبت إسناده... وقال النووي: متفق على تضعيفه[٣].

٤ ـ ادفنوا الشعر والدم والأظفار فإنها ميتة، قال الزيلعي: قال البيهقي: روي من أوجه كلها ضعيفة[٤].

٥ ـ كان (أي النبي) إذا كبّر أرسل يديه، فإذا أراد أن يقرأ

---

(١) فتح القدير لابن الهمام: (١/ ٢٢٩).
(٢) المجموع للنووي: (٢/ ٢٩٣ و ٢٩٤).
(٣) نصب الراية: (١/ ٣١٤).
(٤) نصب الراية: (١/ ١٢٢).

وضع اليمنى على اليسرى. قال العراقي: أخرجه الطبراني من حديث معاذ بإسناد ضعيف[1].

٦ ـ إن بلالاً أخذ في الإقامة، فلما قال: قد قامت الصلاة، قال النبي ﷺ: أقامها الله وأدامها. قال النووي: رواه أبو داود بإسناد ضعيف جداً[2].

٧ ـ الحديث في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش. قال العراقي: لم أقف له على أصل[3].

٨ ـ لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد. وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله. قال النووي: ضعيفان، في إسنادهما ضعيفان وأحدهما مجهول[4].

٩ ـ إذا قهقه أعاد الوضوء والصلاة. قال الزيلعي: أخرجه الدارقطني وقال: عبد العزيز ضعيف وعبد الكريم متروك (هما راويان في سنده) مع ما يقال فيه من الانقطاع[5].

١٠ ـ عن جابر قال: مضت السنة أن في كل ثلاثة إماماً، وفي كل أربعين فما فوق ذلك جمعة وأضحى وفطرا. قال

---

(١) الأحياء: (١/ ١٥٣).
(٢) المجموع: (٣/ ٢٣٥).
(٣) الأحياء للغزالي: (١/ ١٥٢).
(٤) المجموع: (٤/ ٨٩ ـ ٩٠).
(٥) نصب الراية: (١/ ٤٨).

النووي: ضعيف. قال البيهقي: هو حديث لا يحتج بمثله[1].

١١ ـ من أراد أن يؤتيه الله علماً بغير تعلم، وهدى بغير هداية، فليزهد في الدنيا. قال العراقي: لم أجد له أصلاً[2].

١٢ ـ إذا مات أحدكم فسويتم عليه التراب، فليقم أحدكم على رأس قبره، ثم يقول: يا فلان ابن فلانة... (وهو في تلقين الميت). قال العراقي: أخرجه الطبراني بإسناد ضعيف[3].

قلت: أورده النووي في المجموع. والغريب أنه بعد أن أقر بضعفه، قال: يعمل به، لأنه في فضائل الأعمال. ويؤخذ عليه أن هذه القاعدة التي شاعت بين المتأخرين بشكل فوضوي غير صحيحة، ولتفصيل رأينا فيها انظر مقدمة (تمام المنة في التعليق على فقه السنة ١/ ١٢ ـ ١٥) لأستاذنا الشيخ ناصر كما يؤخذ عليه أن الحديث في الأحكام الشرعية لا في الفضائل.

١٣ ـ يقبل بواحد ويدبر بالآخر ويحلق بالثالث (في أحجار الاستنجاء). قال النووي: ضعيف منكر لا أصل له، وأنكر إيراده بصيغة الجزم كما غلّط الرافعي في إدعاء ثبوته[4].

---

(١) المجموع: (٤/ ٣٧١).
(٢) الأحياء: (٤/ ٢٢٤).
(٣) الأحياء: (٤/ ٤٩٢).
(٤) المجموع: (٢/ ١١٥).

هذه عينة من هذه الأحاديث الواهية، وهي غيض من فيض. وأكثرها مصدر البدع والضلالات، وهي من أسباب مخالفة النصوص الثابتة، وتمتلىء بها كتب الفقه كلها. فهل نلام إذا استنكرناها، وطلبنا من العلماء تنقية الكتب الفقهية منها وعدم الاحتجاج بها؟.

٣ـ تقديم أقوال المتأخرين
على أقوال الأئمة والمتقدمين

وهذا عيب آخر نلاحظه في الكتب المذهبية المتأخرة، إذ يقدمون في كثير من الأحيان، أقوال الفقهاء المتأخرين على أقوال أئمة المذاهب أنفسهم، وأقوال تلامذتهم الأولين.

ونحن وإن كنا نرى ألا ينحبس الفقيه في جدران الآراء السابقة، وأن عليه أن يجتهد في معرفة الصواب ـ أياً كان مصدره ـ إلا أننا لا نرى ذلك إلا للفقيه الحق، وقد وقف المتأخرون موقفاً غريباً، إذ بينما يقولون بإغلاق باب الاجتهاد، تراهم يرجحون آراء الفقهاء المتأخرين، الذين لا يستحقون مرتبة الاجتهاد برأيهم، على آراء الأئمة المجتهدين وتلامذتهم الكبار.

صحيح أن المتأخر قد توفر له من من مواد العلم الخام أكثر من المتقدم، بحكم استفادته من جهود سابقيه، وبسبب اكتمال جمع السنة ووفرة دراستها، إلا أنه كان المتأخرون من المذهبيين ضيقي الأفق، ضعيفي الصلة بالكتاب والسنة، متعصبين لمذاهبهم، مما لم يكن له وجود في المتقدمين.

ولذلك نرى أنهم لو اكتفوا باتباع الأئمة وأتباعهم

الأوائل، لهان الأمر، ولكان خيراً لهم وأفضل، إنه خير ألف مرة أن يكون المسلم حنفياً أو شافعياً مثلاً، من أن يكون شرنبلالياً أو باجورياً أو عابدينياً.

حقاً إن الاجتهاد خير من التقليد والاتباع لمن يستطيع الاجتهاد، ولكنه ليس خيراً منهما لمن لا يملك أدوات الإجتهاد، وليس أهلاً له.

أمثلة على ذلك:

فمن المسائل التي خالف فيها المتأخرون أئمتهم ومتقدميهم، مسألة الصلاة وراء المخالف في المذهب، فقد صار الرأي المفتى به في المذهبين الحنفي والشافعي، في القرون المتأخرة، هو بطلان صلاة المأموم إذا علم أن إمامه أتى بما ينقض الوضوء أو الصلاة برأي المأموم وكراهتها إذا أتى الإمام بمكروه، مع أننا نعلم أن الأئمة وأتباعهم المتقدمين كان يصلي بعضهم وراء بعض دون أي تحرج، ولم يثيروا أي لغط حول صحة صلاتهم وسلامتها من الكراهة، كما أن الصحابة رضوان الله عليهم لم ينقل عن واحد منهم مثل هذا القول، مع أنه كان فيهم مجتهدون يختلف بعضهم مع بعض في نواقض الوضوء والصلاة وغيرها، وعمدتهم في ذلك ما رواه البخاري في صحيحه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ عن الأئمة: «يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم، وإن أخطؤوا فلكم وعليهم».

فهذا الحديث الصحيح يفيد بوضوح، أن العبرة في صحة الصلاة بنية الإمام واعتقاده، فإن فعل ما يعتقد أنه لا يؤثر في صلاته ـ ولو كان رأي المقتدين خلاف ذلك ـ فإن صلاة الجميع صحيحة، ولكن المتأخرين قلبوا الأمر تماماً، ولم يرق لهم ما في الحديث، وفعل الصحابة والتابعين والأئمة والمتقدمين، فجعلوا العبرة في صحة صلاة الجماعة بنية المأموم واعتقاده، فأبطلوا صلاة المقتدين إن فعل الأمام ما يبطلها برأيهم وكرهوها إن فعل مكروهاً برأيهم.

ومن الأمثلة الأخرى التي خالف فيها المتأخرون من المذهبيين أئمتهم ما ذكرناه من قول صاحب الهداية الحنفي، عن موقف الإمام في صلاة الجنازة فرأى أنه يقف بحذاء الصدر، مع أنه ذكر حديث أنس، الذي يصرح بأن السنة أن يقف الإمام عند رأس الرجل ووسط المرأة، وذكر كذلك أن رأي الإمام أبي حنيفة نفسه هو العمل بهذا الحديث، ومع ذلك رد صاحب «الهداية» وصاحب «فتح القدير» الحديث وقول إمامهما نفسه، من أجل تأويلات وظنون وأوهام كقولهما: إن الصدر موضع القلب وفيه نور الإيمان.

وأخيراً فلا بد من أن نشير إلى أن من المؤسف والغريب معاً، أن الكتب الفقهية التي كتبها الأئمة وتلامذتهم وأتباعهم في دور الرفعة والمجد الإسلامي، قد اختفت من أيدي طلاب العلم، فلا يأبهون لها ولا يطالعون فيها، ولا يأخذون منها،

ولم يبق في أيديهم إلا ما كتب في زمن التقهقر وضعف اللسان العربي، من المتون والشروح والحواشي والتقريرات، مما لا يكاد يفهم إلا بشق النفس.

ولذلك فإذا أردنا الإصلاح، فعلينا أن نرجع إلى دراسة كتاب ربنا سبحانه، وكتب السنة المطهرة، وكتب الأئمة والمجتهدين الواضحة البينة المصحوبة بالأدلة، وحين ذاك يرجى أن نصل إلى العلم الصحيح ويخرج منا العلماء الحقيقيون.

المذهبيون جعلوا المذهب أصلاً وأساساً والكتاب والسنة فرعاً وتبعاً:

إننا نعالج أمراً هو كما قال الخليفة الصالح عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: شاب فيه الصغير ومات عليه الكبير يحسبونه ديناً وما هو عند الله بدين.

إن جوهر الإسلام وحقيقته اتباع الكتاب والسنة، وما جاء النبي ﷺ إلا لذلك وما أمر العلماء والأئمة إلا به، فهل يجوز أن ينقلب هذا الأمر رأساً على عقب، ويصبح جوهر الدين وأساسه تقليد فلان وفلان ومخالفة الكتاب والسنة في سبيل ذلك؟.

إن واقع كثير من علماء المذاهب اليوم هو هذا مع الأسف الشديد. إنهم يجعلون أقوال المذهب أساساً والكتاب والسنة تبعاً، فإن رأوا أنهما وافقا مذهبهم فرحوا وَكَبَّرُوا، وإن

رأوهما خلاف مذهبهم تضايقوا وتحيروا، وقالوا: هذه الآية وهذا الحديث مشكلان على مذهبنا، بدلاً من أن يقولوا: مذهبنا مشكل بالنظر إلى الآية أو الحديث. قالوا: أو هذه الآية وهذا الحديث قد خالف الأصول - يعنون أصول مذهبهم - و تناسوا أن الكتاب والسنة هما الأصل الذي يضرب بكل ما خالفه عرض الحائط. ثم تراهم يتكلفون التحايل على النصوص، ويخالفون القواعد الأصولية التي وضعوها بأنفسهم، وقد يؤولون النصوص، ويدعون النسخ فيها بدون حجة.

كل ذلك تخلصاً من رد قول مذهبهم. ولا مانع عندهم أبداً ولا حرج ولا ضيق إذا ردوا حديث النبي ﷺ أو طعنوا فيه، بما يعلمون هم أنفسهم أنه ليس طعناً صحيحاً من ناحية العلم والإنصاف.

وفي بعض الأحيان يكون رأي إمام المذهب نفسه موافقاً الحديث، ومع ذلك ترى علماء المذهب يتركون الحديث وقول الإمام لقول بعض المتأخرين. وقد يكون ممن لا يعرف له أحياناً ترجمة. كما ذكر المعصومي رحمه الله عن أهل بلاده في تركستان وبخارى الأحناف، أنهم لا يشيرون بالسبابة في تشهد الصلاة، لأن بعض متأخري الحنفية كالكيداني والمسعودي عدّا من محرمات الصلاة الإشارة بالسبابة مع أنه قد ثبت عن أبي حنيفة نفسه وعن أصحابه كلهم، ونص على هذا الإمام محمد بن الحسن في «موطأه»، والطحاوي في «معاني

الآثار» وابن الهمام في «فتح القدير»، وغيرهم. وكذلك ثبت هذا عن جميع الأئمة والمجتهدين أنهم يقولون بسنية الإشارة بالسبابة في الصلاة هذا بالإضافة إلى كونها ثابتة عن النبي ﷺ وجملة من أصحابه.

٤ ـ الانحباس في مذهب واحد
وعدم الاستفادة من المذاهب الأخرى

ومن أضرار المذهبية المتعصبة، أن أصحابها يحبسون أنفسهم في مذهب واحد لا يتعدونه، ولا يجاوزونه إلى المذاهب الأخرى، ليستفيدوا من جهود علمائها ورجالها ومحققيها وأدلتها.

إنهم لا ينظرون إلا إلى مذهبهم، كأن المذاهب الأخرى أديان مستقلة، فهم عنها بمعزل، وسنبين فيما بعد روح العداء التي سادت العلاقات بين أصحاب المذاهب.

وليس ثمة شك في أن في هذا الانحباس داخل جدران المذهب، تضييعاً لجهود علماء كبار، وإهداراً لنتاج عبقريات ضخمة، حفل بها كل مذهب، لا لسبب معقول إلا أن هؤلاء ليسوا من مذهب العالم والطالب المتفقه.

فهل هذا تصرف مقبول؟ وهل هو يتفق مع محبة الأئمة جميعاً، وموالاتهم والإقرار بفضلهم؟ وهل هناك ما يمنع من التفتح على علماء جميع المذاهب، والاستفادة من علمهم وذكائهم وفقههم وجهودهم جميعاً؟ أليسوا كلهم ثروة ضخمة وذخراً عظيماً للمسلمين جميعاً؟ فلم يحبس العالم والمتفقه فينا

نفسه ضمن جدران مذهبه، ولا يجيز لنفسه الاطلاع على ما في المذاهب الأخرى، وأخذ الحق منها والاستفادة مما فيها من علم وفقه ودين وثمرة جهود طائلة وعبقريات فذة؟.

وقد كان من نتيجة التعصب المذهبي الذي يحرم أصحاب كل مذهب من الاستفادة مما في المذاهب الأخرى، أنه نشأت طائفة تدعو إلى ما هب ودب، من المذاهب جميعاً، لا تقتصر على الأربعة، بل تأخذ من مذاهب السنة والشيعة والخوارج بفرقها المختلفة، ويختار هؤلاء ما يتمشى مع حاجات العصر، وما يلبي الحضارة الحديثة بزعمهم - دون اهتمام لمطابقتها الدليل الصحيح من الكتاب والسنة أم لا - وهذا تفريط في الحقيقة، والحق بين هؤلاء وأولئك، وهو ما ندعو الناس إليه، وما نتحمل العداء والخصام منهم بسببه، مع أنه خير لهم وأفضل، لو كانوا يعلمون.

إن طريقتنا القائمة على عدم التزام مذهب معين، وأخذ الحق والصواب من الجميع، واختيار ما كان دليله راجحاً وترك ما كان دليله ضعيفاً، هذه الطريقة هي التي تحقق خير السبل للاستفادة من جهود جميع المجتهدين والعلماء، الذين وجدوا في تاريخ الإسلام دون تعصب لواحد على غيره، لأنهم كلهم بذلوا جهوداً مشكورة في خدمة الشريعة، وكلهم كان لديه من العلم والتقوى والإخلاص حظ وافر.

ولذلك فنحن نعتقد أن فقهنا خير من الفقه المذهبي

بمراحل، وأن الأحكام التي نتوصل إليها أصح من أحكامهم، والفرق بيننا وبين المذهبيين هو أنهم لا يستفيدون إلا من كتب مذهبهم، بينما نحن نستفيد من كتب الجميع وجهود الجميع وعلم الجميع، هذا بالإضافة إلى أن سبيلنا هذا هو الطريق العملي الصحيح لتوحيد المذاهب كلها في مذهب واحد.

فأي الطريقين أهدى وأصوب وأفضل، أيها المسلمون؟.

٥ ـ خلو كثير من الكتب المذهبية من الأدلة الشرعية

هذه صفة عامة للعديد من الكتب الفقهية المذهبية، المتداولة بين أيدي طلاب العلم من زمن طويل حتى اليوم، فهم يرغبون في المختصرات، التي لا تضم إلا أحكاماً مكثفة خالية من الأدلة الشرعية.

وقد سموا هذه الكتب المتون، وتفننوا فيها فنظموا كثيراً منها شعراً، تسهيلاً لحفظها الذي يتنافسون فيه. وما كان أجدرهم أن يهتموا بحفظ كتاب الله، وسنة رسوله بدلاً منها.

وهم يعدون العالم فيهم من فهمها وحفظها، ويجيزون له تولي القضاء والإفتاء، بل إنهم ليستبيحون بما في هذه الكتب الدماء والفروج والأموال، ويقول قائلهم مثلاً: «من حفظ الزاد حكم بين العباد». يريد كتاب زاد المستقنع، وهو متن صغير في الفقه الحنبلي.

وباكتفاء المتفقهين بهذه الكتب المختصرة الخالية من الأدلة، هبطت منزلتهم، ولم يعد هناك فرق ـ كما يقول الشيخ الخضري ـ «بين من لم يتعلم ومن تعلم، إلا أن هذا عنده من المسائل ما ليس عند ذاك، أما كيف أخذ إمامه الحكم من

أدلته فلا. مع أن الفقه لا يتم إلا بهذا، وبالضرورة لا تجد فيها أثراً لخلاف سائر الأئمة، وهذا يغلق باب حسن الفهم على طالب العلم. ذلك جعل المتفقهين بيننا نازلي الدرجات، وهم إلى العامة أقرب»[1].

وقد اتفق العلماء على: أن التقليد هو قبول قول الآخر دون معرفة دليله؛ وأنه ليس بعلم، وبهذا تصبح الكتب الفقهية الخالية من الأدلة، لا تفيد علماً، ولا تكسب صاحبها فقهاً.

ولا ننكر أن في كتب المذاهب عدداً لا بأس به من الكتب الحافلة بالأدلة الشرعية، ولكننا نأخذ على غالبية المنتسبين إلى المذاهب، أنهم قل أن يهتموا بها أو يقرؤوها، بل كل دراستهم للمتون والمختصرات المتأخرة، التي صار ما فيها عندهم مسلمات لا يتطرق إليها الشك. وصار من يخالفها فكأنه خالف القرآن وربما أشد.

لقد أصبح كتاب «غاية التقريب والمنهج» عند الشافعية، «وكتاب مراقي الفلاح والكنز» عند الحنفية، وكتاب «المختصر لخليل والرسالة للقيرواني» عند المالكية، و «كتاب زاد المستقنع» عند الحنابلة، أصبحت هذه الكتب هي المرجع الأول والأخير الذي يرجع إليه كل قوم منهم فيما اختصموا، فيقبلون حكمه ويرتضون تقريره، وحلت هذه المختصرات

---

(١) تاريخ التشريع للخضري ص: ٣٨٥.

لديهم بمنزلة القرآن الكريم والسنة الشريفة اللذين جعلهما الله وحدهما المرجع في القضاء، والفصل في الخلاف والدليل في الأحكام، وأمرنا برد التنازع إليهما فقال سبحانه: ﴿**فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خير وأحسن تأويلاً**﴾[1].

وقد جرى المذهبيون على العمل والفتوى بآخر كتاب فقهي مدون عندهم، وكثير مما في هذه الكتب يخالف كتب الأئمة والمجتهدين الكبار، ويدعون أن كتب المتأخرين نسخت كتب المتقدمين.

ونحن نرى في هذا انحرافاً كبيراً، وضلالاً مبيناً، ذلك أنهم لا يأبهون للدليل ولا يذكرون الحجة، حتى يناقشهم الباحث فيها من حيث الثبوت والصحة، ثم من حيث الاستنباط والاستدلال، ومن هنا صار من الصعب تقويمهم وإرشادهم إلى الحق، وإن بيَّنت لهم أن هذه الكتب أقوال رجال، ولا حجة فيها بدون معرفة الدليل عليها، قاموا عليك منكرين صائحين: إن مؤلفيها لم يكتبوا شيئاً منها إلا وهو مأخوذ من الكتاب والسنة، فإذا قلت لهم إنهم اختلفوا فهل يمكن أن يكونوا جميعاً مصيبين؟. قالوا: إنهم يفهمون أكثر منا، فإن قلت لهم: أفلا يمكن أن يخطئوا؟، قالوا: لا ضير من اتباعهم ولو أخطأوا، ولسنا مسؤولين عن خطئهم، فإذا قلت لهم:

---

(١) النساء: ٥٩.

صحيح أننا لسنا مسؤولين عن خطئهم، ولكننا مسؤولون عن اتباعهم فيما علمنا أنهم أخطأوا فيه، وهذا لا نعلمه إلا بالبحث عن الدليل ومناقشته. فلا يكون جوابهم إلا الإعراض والصد، إن لم يكن السب والتضليل.

جواب على اعتراض:

وقد يعترض بعض الناس قائلاً: إن هذه المتون المختصرة إنما ألفت لطلبة العلم المبتدئين، الذين لا قدرة لديهم على التمييز بين الأدلة، فلا نكارة في ذلك. ونجيبهم: لكن الملاحظ والمشاهد أن هذه المتون هي مرجع الكبار وعمدتهم، ونحن نرى أن الشيوخ الكبار يختارونها لتدريس الطلبة المعدين ليكونوا خطباء وأئمة وقضاة ومفتين وفقهاء بعدهم، فكيف تدعون أنها مختصة بالطلبة الصغار؟.

أرونا فقيهاً واحداً يدرس طلبته الكبار الفقه المذهبي مع ذكر الدليل الشرعي على كل حكم، ويرجح أقوى الأقوال من حيث الدليل ويقارن بين الأدلة ولا يتعصب لمذهبه.

أرونا عالماً واحداً لا يغضب منك، إذا سألته عن الدليل الشرعي لحكم مسألة تستفتيه فيها، إن هذا العالم نفسه إذا جاءه جابي الكهرباء أو (الباص)، وطلب منه أن يدفع مبلغاً بسيطاً ثمناً لما صرف من الكهرباء أو أجرة الركوب تراه يأبى أن يدفع قرشاً واحداً إلا إذا أعطاه إيصالاً بذلك. لماذا؟ حتى يثق بصحة طلبه ويطمئن باله على أن ماله لم يذهب سدى، وما

الإيصال في مسألة الكهرباء أو الركوب في الحقيقة إلا بمثابة الدليل الشرعي في مسائل الفقه.

فَلِمَ لا يقبل هذا العالم أن يدفع مبلغاً تافهاً، إلا إذا عرف الدليل عليه واطمأن إليه، بينما يريد من المسلم أن يأخذ الحكم الذي يفتيه به في مسائل الدين بدون دليل؟ مع أن أبسط مسائل الدين أعظم شأناً، وأخطر أثراً من الدنيا وما فيها.

لِمَ لا يرتضي دفع قرش واحد، إلا إذا عرف الدليل عليه، بينما يرتضي إباحة الأموال والأعراض والأنفس بدون دليل؟.

هل أمور الدنيا التافهة الحقيرة أغلى عنده من أمور الدين الكبيرة الجليلة؟ وهل هذا منطق مسلم أو أسلوب عالم؟.

الإسلام دين الحجة والدليل:

إن إسلامنا قد علمنا ألا نأخذ قولاً من غير حجة، ولا نسلم برأي إلا إذا تأيد بالدليل، وها هو القرآن الكريم يحاجّ الجاهليين فيقول لهم: **﴿قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين﴾**[1] ويقول لهم: **﴿قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا﴾**[2] ويقول: **﴿ائتوني بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم إن كنتم صادقين﴾**[3]. إنه يأتيهم بالحجة والبرهان، بينما هم

---

(١) النمل: ٦٤.

(٢) الأنعام: ١٤٨.

(٣) الأحقاف: ٤.

يقابلونه بتقليد الآباء والأجداد، ولذلك يعيب عليهم طريقتهم الباطلة هذه ويدعوهم إلى التفكير والبحث. يقول سبحانه حاكياً حال الكافرين: ﴿**وإذا قيل لهم: اتبعوا ما أنزل الله. قالوا: بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا. أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون**﴾[1] وقال تعالى على لسانهم وهم يعترفون يوم القيامة: ﴿**وقالوا: ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا**﴾[2]. ومثل هذا في القرآن كثير.

قال الحافظ ابن عبد البر: «وقد احتج العلماء بهذه الآيات في إبطال التقليد ـ قلت: يعني لغير العامة طبعاً ـ ولم يمنعهم كفر أولئك من الاحتجاج بها، لأن التشبيه لم يقع من جهة كفر أحدهما وإيمان الآخر، وإنما وقع التشبيه بين التقليدين بغير حجة للمقلد، كما لو قلد رجل فكفر، وقلد آخر فأذنب، وقلد آخر في مسألة دنياه فأخطأ وجهها، كان كل واحد ملوماً على التقليد بغير حجة، لأن كل ذلك تقليد يشبه بعضه بعضاً وأن اختلفت الآثام فيه»[3].

لا نوافق على تعليم المتون المختصرة للصغار:

ونرجع إلى موضوعنا الأصلي فنقول: إننا لو سلمنا

---

(١) البقرة: ١٧٠.

(٢) الأحزاب: ٦٧.

(٣) جامع بيان العلم: ٢/ ١٣٤ من الطبعة الثانية نشر المكتبة السلفية في المدينة المنورة. وقريباً منه الخطيب في (الفقيه والمتفقه) ص: ٦٦/ ج ٢.

جدلاً، بأن هذه المتون المختصرة إنما تدرس للمبتدئين في العلم والصغار، فإننا لا نوافق على أن المبتدىء لا يلزمه معرفة الدليل. بل نرى أن تفقيههم يجب أن يكون عن طريق دراسة الأدلة المبسطة المسهلة من الكتاب والسنة ولا بأس من اختيار الموضوعات القريبة إلى عقولهم مع شرحها شرحاً كافياً أول الأمر، وبذلك نكسبهم علماً ونعطيهم فقهاً، وأما أن نحفظهم ما قال فلان وفلان فلا نكون أفدناهم شيئاً.

وقد كان الصحابة والتابعون وأتباعهم يعلمون أبناءهم الفقه. فبماذا كانوا يفقهونهم؟ إنهم لم يعلموهم أبداً مثل هذه المتون، بل كانوا يعلمونهم الكتاب والسنة، وكبار فقهاء الإسلام والأئمة المجتهدون أنفسهم، لم يكتسبوا هذا العلم والفقه إلا عن طريق دراستهم الكتاب والسنة. فالإمام الشافعي درس في صغره كتاب الموطأ ـ وهو كتاب يجمع طائفة من الأحاديث وأقوال الصحابة ـ وبه وبمثله صار فقيهاً شهيراً.

بينما هذه المتون لم تخرج عالماً واحداً بحق، وكل من تخرجه جهال مقلدون لا يصح تسميتهم علماء إلا على سبيل المجاز، كما شهد بذلك شاهد من أهلها.

ثم إن طريقة المقلدين تؤدي إلى انقطاع الصلة، بين من يشتغلون بالفقه وبين الكتاب والسنة، وقل أن تجد فقيهاً مذهبياً يدرس كتب السنة الأصلية أو يبحث في أدلة الأحكام. ومن يقرأ شيئاً من ذلك فإنما يقرؤه للبركة، وليس بقصد أخذ الحكم

الشرعي منه، مما لا يكاد يخطر له على بال. لأنه قد أخذه من مذهبه وانتهى، وكأن الكتاب والسنة لم يبق لهما أي شغل أو معنى، اللهم إلا للبركة، ولسان حال المقلدين يقول: لو فقد الكتاب والسنة لما كان في ذلك أي ضرر على الدين، لأن كتب الفقه المذهبي تغني عنهما.

٦ ـ الاشتغال بالفرضيات المستحيلة والحماقات السخيفة

وهذا عيب آخر كبير من عيوب المذهبية المتعصبة كما آلت إليه في القرون المتأخرة، فإن المطالع لأي كتاب مذهبي متأخر، لا بد أن يجد أقوالاً غريبة جداً، وسخيفة جداً، وكلها افتراضات لأمور لا تقع، وتخيلات لأشياء موهومة مستحيلة، مما لا يكاد يقوله عاقل فضلاً عن عالم.

نهي السلف عن السؤال عما لم يقع:

ومن المعروف أن السؤال عن الأمور التي لم تقع والانشغال بالجواب عنها من التكلف، وقد كرهه الله سبحانه، وأمر نبيه ﷺ أن يقول: ﴿**قل ما أسألكم عليه من أجر، وما أنا من المتكلفين**﴾[1]. قال الربيع بن خيثم رحمه الله: «يا عبدالله ما علمك الله في كتابه من علم فاحمد الله، وما استأثر عليك به من علم فكله إلى عالم ولا تتكلف، فإن الله عز وجل يقول لنبيه ﷺ: ﴿**قل ما أسألكم عليه من أجر، وما أنا من المتكلفين**﴾»[2].

---

(١) سورة ص الآية: ٨٦.

(٢) جامع بيان العلم طبعة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة (٢/ ١٦٦).

قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى: «وقال جمهور أهل العلم: الرأي المذموم هو القول في شرائع الدين بالاستحسان والظنون، والاشتغال بحفظ المعضلات والأغلوطات (أي الافتراضات) فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل، وفرعت وشققت قبل أن تقع، وتكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع للظن. قالوا: ففي الاشتغال بهذا تعطيل للسنن والبعث على جهلها.

ثم قال: «واحتجوا بحديث سهل بن سعد وغيره أن رسول الله ﷺ كره المسائل وعابها، وبأنه ﷺ كان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال»[1].

ثم روى بإسناده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال وهو على المنبر: «أحرج بالله على كل امرىء سأل عن شيء لم يكن، فإن الله قد بين ما هو كائن».

وروى عن مسروق قال: سألت أبي بن كعب عن شيء فقال: أكان هذا؟ قلت: لا. قال: فأجمّنا (أي أرحنا) حتى يكون، فإذا كان اجتهدنا لك رأينا[2].

وروى مثل ذلك عن زيد بن ثابت ومالك والزهري وأبي وائل رضي الله عنهم، ونقل عن الشعبي رحمه الله أنه قال: «والله لقد بغّض هؤلاء القوم إلي المسجد، حتى لهو أبغض إلي

---

(١) رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(٢) الجامع: (٢/ ٧٤).

من كناسة داري. قيل: من هم يا أبا عمرو؟ قال: الأرائيون»[1].

قلت: وبهذا تعلم ذم الاشتغال بالمسائل الخيالية، والافتراضات التي لم تقع، فأين هذا مما فعله المتأخرون من الفقهاء وأكثروا منه، وقلما وجد فقيه منهم إلا وحشا كتبه بهذه المسائل، وهم يعدونها فقهاً، وهي ليست من الفقه في شيء، إنما الفقه كل الفقه هو ما قال الله وقال رسوله، ومعاذ أن يكون الله سبحانه أمر بذلك، إنما هي شطحات مذهبية، وعقول قاصرة، أدى بها الفراغ، وضعف الوعي السليم والفقة الصحيح، الذي كان عليه السلف الصالح رحمهم الله، إلى التنطع والتكلف، والجري وراء الأمور الغريبة الموهومة، حتى تظهر حذقها وفطنتها ومهارتها، وسعة علمها.

ولعل بعض القراء يزم شفتيه تبرماً بهذا الكلام، ويظنه تطرفاً منا وظلماً لهؤلاء الفقهاء، فنقول له: رويدك، وانظرنا نخبرك اليقينا، واستمع إلى ما سأنقله لك، ولا تستغرب شيئاً، فأحياناً يكون الواقع أغرب من الخيال.

مع الجباوي والشرنبلالي:

قال الشيخ محمد وحيد الجباوي، وهو من فقهاء الحنفية المعاصرين البارزين، في معرض حديثه عن أحق الناس

---

(١) أي الذين يفترضون المسائل التي لم تقع، فيقولون: أرأيت لو حدث كذا فما حكمه؟.

بالإمامة في الصلاة: «والأحق بالإمامة السلطان أو نائبه . . . ، فالأحسن خلقاً، فالأحسن وجهاً، فأكثرهم بشاشة، فالأحسن صوتاً، فالأحسن زوجة، فالأكثر مالاً، فالأكثر جاهاً، فالأنظف ثوباً، فالأكبر رأساً، فالأصغر عضواً (أي ذكراً)[1]»[2].

ولا يقولن قائل: إن هذا من كلام الجباوي وحده، ومن هو هذا الجباوي حتى يحتج به على المذاهب فنقول: إن الجباوي هذا عالم حنفي مقلد، لا يأتي بشيء من عنده أبداً، وإنما أخذ ذلك من مذهبه، وكلامه نفسه تجده في مرجع هام من كتب الحنفية وهو «مراقي الفلاح شرح متن الإيضاح للشيخ حسن الشرنبلالي ص: ١٢٠» فانظره ثمة.

فتأمل يا أخي المسلم هذه الصفات التي عددها هذا الفقيه اللوذعي لتؤهل صاحبها لإمامة المصلين، وقف معي عند قوله: فالأحسن زوجة، فالأكثر مالاً، فالأكبر رأساً، فالأصغر عضواً. وقل لي بربك: أليس جعل هذه الصفات للمرشح للإمامة أمراً سخيفاً مضحكاً، ثم هو في الوقت نفسه أمر مخزٍ ومخجل؟.

أو ليس من الكسب الكبير للكفار والمستشرقين أن

---

(١) علل الشيخ الجباوي تقديم الأصغر عضواً بأنه دليل على عفته، ويرد عليه قوله تعالى في الثناء على طالوت: ﴿**إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم**﴾ سورة البقرة: ٢٤٧.

(٢) كتاب رفيق الاسفار ص: ٤٣ و ٤٤.

يطلعوا على هذا الكلام فيجعلوا الفقه الإسلامي ضُحكة وهُزأة ومصدر تهكم وسخرية؟ .

ولنفرض أن قوماً قاموا إلى الصلاة وهم قد أخذوا بما قرره لهم هذا الفقيه وأمثاله، ترى هل يتطوع أحدهم ليذكر لنا كيف يتصور تطبيقه، ترى كيف يختار المصلون أحسنهم زوجة؟ هل يقترح عليهم هذا العلامة بأن يحضروا زوجاتهم، ثم يختاروا لجنة تحكيم، كما يفعل الفسّاق في انتخاب ملكات الجمال، فتختار هذه اللجنة أجملهن وأحسنهن، ثم يقدموا زوجها للإمامة؟ .

وقل الأمر نفسه بالنسبة للصفات الأخرى (الأحسن وجهاً، الأحسن صوتاً، الأكثر جاهاً، الأكثر مالاً .

وانتقل معي ـ قارئي العزيز ـ إلى هذه الصفة الغريبة العجيبة (الأكبر رأساً) واضحك ما شاء لك الضحك، من هذه العقول السخيفة التي سطرت هذا الكلام، دون خجل أو حياء، زاعمة أنه هو الذي أنزله الله تبارك وتعالى!! .

وقد نهضم ما سبق جميعه ونمرره، ولكن ماذا نقول في هذا الوصف الأخير المخزي (فالأصغر عضواً ـ ذكراً ـ)، الذي يجب أن يضرب به وجه صاحبه، ويعزر عليه، ويجعل عبرة للناس، لافترائه على دين الله وتشويهه الشريعة السمحاء؟ .

أليس يدل هذا على درجة بالغة في انحطاط التفكير، وسماجة الطبع، وفساد الذوق، وقلة الأدب؟ .

وهب أيضاً أن قوماً قاموا إلى الصلاة وتساووا في الصفات السابقة كما يتخيل هذا الفقيه، وأرادوا تطبيق هذا الوصف الأخير، فكيف ينفذون ذلك؟ إنني أترك للقارىء الكريم أن يتخيل الطريقة العملية التي يراها هؤلاء الفقهاء لتنفيذه، والحقيقة إنني أكاد أذوب خجلاً، وأنا أسطر هذا الكلام ناقداً وقادحاً، ترى كيف كتبه هؤلاء مقرراً ومثبتاً؟.

ولعله يحسن أن نبين للقارىء الكريم ما نراه حكم الدين الحق في مسألة الإمامة في الصلاة ليرى البون الشاسع بين فقه الكتاب والسنة، وبين فقه المذهبية المتعصبة، قال رسول الله ﷺ: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سناً»[1].

واعتقادنا أن هذا الحديث وحده يكفي ليكون الفصل في هذا الموضوع، ولا حاجة أبداً إلى تلك الحذلقات، التي أوردها من أوردها من أشباه الفقهاء، الذين لم يشموا رائحة العلم الصحيح، ولم يتذوقوا فقه السنة الرفيع. وما أصدق ما قال قائلنا:

إذا ذو الرأي خاصم عن قياس
وجاء ببدعة منه سخيفة
أتيناهم بقول الله فيها
وآثار مبرزة شريفة.

---

(١) رواه مسلم عن أبي مسعود البدري.

٧ ـ نشر الخلاف والانقسام والفتن بين المسلمين

ومن مفاسد التعصب المذهبي المقيت، ونتائجه الضارة الخبيثة، تفريق جماعة المسلمين إلى مذاهب وشيع وفرق وطوائف، مختلفة في أكثر أمور الدين الواحد، في العقيدة والعبادة، والحلال والحرام، والفقه والأصول، والعاطفة والشعور، وبعضها يكيد لبعض، ويلعنه ويتربص به الدوائر، بدلاً من أن يكونوا جميعاً صفاً واحداً وقلباً واحداً وفكراً واحداً وشعوراً واحداً، أليس من المؤسف جداً والمحزن جداً، أن ينظر بعضهم إلى بعض كأنهم من أديان منفصلة متعادية متخاصمة، وتصبح أمتهم الواحدة أمماً شتى؟.

القرآن يذم الخلاف:

وقد امتلأ القرآن الكريم بالدعوة إلى الاجتماع والائتلاف، والوحدة والإخاء، وحذر أشد التحذير، من الفرقة والشقاق، والتنازع والخصام، فقال سبحانه: ﴿**واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا**﴾[1] وقال جل شأنه: ﴿**ولا تنازعوا**

---

(١) آل عمران: ١٠٣.

فتفشلوا وتذهب ريحكم﴾[1] وقال: ﴿ولا تكونوا من المشركين، من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً، كل حزب بما لديهم فرحون﴾[2].

وقد بين الله عز وجل أن تقسيم الناس إلى طوائف متناحرة، وشيع متخاصمة، إنما هو من خطة الظالمين ومكائد الأعداء الغاشمين، وشعارهم المعروف «فرق تسد»، قال سبحانه وتعالى؛ ﴿إن فرعون علا في الأرض، وجعل أهلها شيعاً، يستضعف طائفة منهم﴾[3].

كما بين سبحانه أن المختلفين من المؤمنين هم بعيدون عن الله، وأن غير المختلفين هم المرحومون القريبون منه عز وجل فقال: ﴿ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك، ولذلك خلقهم﴾[4].

وقد أرشدنا ربنا تبارك وتعالى إلى الطريق الصحيح للقضاء على كل خلاف ونزاع فقال: ﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر﴾[5].

---

(١) الأنفال: ٤٦.

(٢) الروم: ٣١ و ٣٢.

(٣) القصص: ٤.

(٤) هود: ١١٩.

(٥) النساء: ٥٩.

قال المزني رحمه الله: «فذم إليه الاختلاف وأمر عنده بالرجوع إلى الكتاب والسنة، فلو كان الاختلاف من دينه ما ذمه، ولو كان التنازع من حكمه ما أمرهم بالرجوع عنده إلى الكتاب والسنة».

. . . وقد اختلف أصحاب رسول الله ﷺ، فخطأ بعضهم بعضاً، ونظر بعضهم في أقاويل بعض وتعقبها، ولو كان قولهم كله صواباً عندهم لما فعلوا ذلك. وقد جاء عن ابن مسعود في غير مسألة أنه قال: أقول فيها برأيي، فإن يك صواباً فمن الله، وإن يك خطأ فمني واستغفر الله.

وغضب عمر بن الخطاب من اختلاف أبي بن كعب وابن مسعود في الصلاة في الثوب الواحد، إذ قال أبي: الصلاة في الثوب الواحد حسن جميل، وقال ابن مسعود: إنما كان ذلك والثياب قليلة. فخرج عمر مغضباً فقال: اختلف رجلان من أصحاب رسول الله ﷺ ممن ينظر إليه ويؤخذ عنه، وقد صدق أبي، ولم يأل ابن مسعود، ولكني لا أسمع أحداً يختلف فيه بعد مقامي هذا، إلا فعلت به كذا وكذا[1].

شبهة وجوابها:

• وقد يقال: إن الخلاف المذموم هو في العقائد والأهواء وعلى المناصب والدنيا، وأما الخلاف الفقهي فهو اختلاف

---

(١) جامع بيان العلم: (٢/ ١٠٢ - ١٠٣).

اجتهادي، وأهله معذورون.

والجواب: أن الخلاف المذموم هو كل خلاف يمكن للناس معرفة حكم الله تعالى فيه، ثم يعرضون عنه ويصرون على آرائهم، سواء كان هذا الخلاف في العبادات أو في المعاملات، وفي العقائد أو في الفقه، فالآيات التي حذرت من الخلاف عامة ولم يأت ما يقيدها، وبعضها قد نهى عن الاختلاف في الدين بشكل خاص، وقد أمرنا الله سبحانه وتعالى باتباع كتابه وسنة نبيه ﷺ، وأمرنا بالرجوع إليهما عند كل خلاف، أضف إلى ذلك أن الخلاف الذي حدث بين المسلمين لم يقتصر على الفروع بل كان في الأصول أيضاً.

قال الأستاذ علي الخشان: «التنازع سبب الضعف، ولا يوجد إذا حكمنا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، بل يكون حينما يتعصب كل إنسان لرأيه، أو رأي من يقلده دون نظر إلى الدليل، والتمسك بالسنة طريق للقضاء على الاختلاف لقوله عليه السلام: «فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ[1]»[2].

---

(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه وابن ماجه، وصححه جماعة وكذا شيخنا، انظر المشكاة: (١/ ٥٨).

(٢) الواجب عند الاختلاف.

الفرق بين اختلاف المجتهدين واختلاف المقلدين :

واختلاف المجتهدين الذين بذلوا جهدهم للوصول إلى الحق دون تعصب، لا يؤاخذون عليه بل هم معذرون، ويتأرجحون بين الأجر والأجرين، ولكن هذا ينطبق على اختلاف الصحابة والأئمة ومن سار على دربهم، ولا ينطبق على اختلاف المقلدين المتعصبين. وسبب ذلك يبينه شيخنا حفظه الله بما مختصره: «هناك فرق كبير بين الاختلافين، ويظهر ذلك في شيئين الأول سببه، والآخر أثره، فأما اختلاف الصحابة فإنما كان عن ضرورة واختلاف طبيعي منهم في الفهم، لا اختياراً منهم للخلاف، يضاف إلى ذلك أمور أخرى كانت في زمنهم استلزمت خلافهم ثم زالت من بعدهم. ومثل هذا الاختلاف لا يمكن الخلاص منه كلياً، ولا يلحق أهله الذم الوارد لعدم تحقق شروط المؤاخذة، وهو التصد أو الإصرار عليه.

وأما الاختلاف القائم بين المقلدة فلا عذر لهم فيه غالباً، فإن بعضهم قد تتبين له الحجة من الكتاب والسنة، فيدعها لا لشيء إلا لأنها خلاف مذهبه.

تفرق المقلدين في الصلاة والزواج :

وأما الفرق من جهة الأثر، فذلك أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا مع اختلافهم في الفقه متحابين ومحافظين على مظاهر الوحدة، بينما تفرق المقلدون في أعظم ركن بعد

الشهادة وهو الصلاة، ونصوا في كثير من كتبهم على بطلان الصلاة وراء المخالف في المذهب، أو كراهتها على الأقل، وكان من نتيجة ذلك أن تجد أربعة محاريب في المسجد الواحد، يصلي فيها أئمة متعاقبون، وتجد أناساً ينتظرون إمامهم بينما الإمام الآخر قائم يصلي.

بل لقد وصل الخلاف إلى ما هو أشد وأدهى، فقد منع بعض الفقهاء الحنفية تزوج الحنفي من شافعية[1]، ثم صدرت فتوى من فقيه آخر ملقب بمفتي الثقلين، فأجاز تزوج الحنفي بالشافعية، وعلل ذلك بقوله: تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب[2]! ومفهوم ذلك: أنه لا يجوز تزوج الشافعي بالحنفية، كما لا يجوز تزوج الكتابي بالمسلمة[3].

وأما اعتراض بعضهم بحديث: اختلاف أمتي رحمة، وحديث: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم. فمردود لأن الحديث الأول باطل لا أصل له، والثاني موضوع[4].

---

(١) قلت: سبب ذلك اختلاف المذهبين في مسألة الاستثناء في الإيمان، فبينما يقول الحنفي: أنا مؤمن حقاً، يقول الشافعي: أنا مؤمن إن شاء الله. وذلك بناء على اختلافهما في تعريف الإيمان، وهذا يبين أن الاختلاف لم يقتصر على الفروع، بل تعداه إلى الأصول أيضاً.

(٢) كتاب البحر الرائق لابن نجيم.

(٣) صفة صلاة النبي لشيخنا (ط ٥ ص: ٤٤ - ٥٢).

٤) انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة لشيخنا رقم: ٥٧ و ٥٨.

٨ ـ الأخذ ببعض ما يدل عليه النص دون بعضه الآخر

وهذا أمر غريب وعجيب وقع فيه الفقهاء المتأخرون، ذلك أن المتأمل في كتبهم يجد أنهم استدلوا على بعض اجتهاداتهم بحديث، يدل جزء منه على رأي مذهبهم، فاحتجوا به وتمسكوا به، ويدل جزء منه على رأي مذهب آخر، فنبذوه وخالفوه، وليس لذلك سبب إلا التعصب لمذهبهم، وهذا يرينا ما تفعله العصبية في أتباعها، تحملهم على أمور مجافية للمنطق السليم ومباينة للتفكير الصحيح، إذ كيف يسوغ الاحتجاج ببعض حديث، ومخالفة بعضه الآخر، وهو حديث واحد بإسناد واحد؟ وكيف يكون حجة في جزء منه، وليس بحجة في جزء آخر؟.

أمثلة على ذلك:

وقد أورد صاحب إيقاظ الهمم (١٢٩ ـ ١٤٢) أمثلة لذلك كثيرة، أقتصر على بعضها، فمن ذلك: أن بعضهم استدل على أن الفاتحة لا تتعين قراءتها في الصلاة بحديث المسيء صلاته، حيث قال له النبي ﷺ: «اقرأ ما تيسر من القرآن»[1]،

---

(١) رواه الشيخان.

ثم خالفوه فيما دل صريحاً عليه في قوله: «ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً» وقوله: «ارجع فصل، فإنك لم تصل»[1]. فقالوا: من ترك الطمأنينة فقد صلى، وليس الأمر بها فرضاً لازماً، مع أن الأمر بها وبالقراءات سواء في الحديث!!.

واحتجوا على تحديد مسافة القصر والفطر بقوله ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تسافر مسيرة ثلاثة أيام إلا مع زوج أو مع ذي محرم»[2]. وهذا مع أنه لا دليل فيه على ما استدلوا به عليه، فقد خالفوه فيما هو صريح فيه، فقالوا: يجوز للمملوكة والمكاتبة وأم الولد السفر مع غير زوج ومحرم.

واحتجوا على جواز الكلام والإمام على المنبر يوم الجمعة بقوله ﷺ للداخل: «أصليت يا فلان قبل أن تجلس؟ قال: لا. قال: قم فاركع ركعتين»[3]. وخالفوه فيما دل عليه فقالوا: من دخل والإمام يخطب فليجلس ولا يصلي.

واحتجوا على إسقاط جلسة الاستراحة بحديث أبي حميد الساعدي[4]، حيث لم يذكرها، وخالفوه في ما دل عليه نفسه

---

(١) رواه الشيخان.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه، ورواه البخاري مختصراً وإسناده صحيح كما قال شيخنا.

من رفع اليدين عند الركوع والرفع منه.

واحتجوا في استخلاف الإمام إذا أحدث بالحديث أن رسول الله ﷺ خرج وأبو بكر يصلي بالناس، فتأخر أبو بكر وتقدم النبي ﷺ فصلى بالناس. ثم خالفوه فيما دل عليه فقالوا: من فعل ذلك بطلت صلاته، وأبطلوا من فعل مثل فعل النبي ﷺ وأبي بكر والصحابة.

قال بعض أهل العلم: ومن العجب إبطالهم من صلى مثل صلاة النبي ﷺ، حين أمَّ الناس وأمامة بنت أبي العاص على عاتقه، فإذا ركع وضعها، وإذا رفع من السجود أعادها[1]، بحجة أنه قام بعمل كثير، ثم تصحيحهم من صلى فقرأ (مدهامتان) فقط بالفارسية، ثم ركع قدر نفس، ثم خر كما هو ساجداً، ولم يضع إلا رأس أنفه على الأرض كقدر نفس واحد، ثم جلس مقدار التشهد، ثم فعل فعلاً ينافي الصلاة كضحك وكلام وحديث.

واحتجوا على أن الولد يلحق بصاحب الفراش دون الزاني بحديث ابن وليدة زمعة، وفيه: الولد للفراش[2]. ثم خالفوا الحديث صريحاً فقالوا: الأمة لا تكون فراشاً، مع أن هذا الحكم كان في أمة.

---

(١) متفق عليه.

(٢) رواه الستة وأحمد.

ومن العجب أنهم قالوا: إذا عقد على أمه أو ابنته أو أخته ووطئها، لم يحد بالشبهة وصارت فراشاً بهذا العقد الباطل المحرم، وأم ولده وسريته التي يطؤها ليلاً ونهاراً ليست فراشاً له.

ونكتفي بهذه الأمثلة، ومن شاء الزيادة فليرجع إلى الكتاب القيم «أعلام الموقعين لابن القيم (ج/ ٢ ص: ٢٩٤ - ٤٢٧)» «وكتاب إيقاظ الهمم»[1] للفلاني، الذي ختم هذا البحث بما مفاده: إن التقليد والمتعصب المذهبي، هما اللذان حكما على المقلدين بهذا التناقض المضحك العجيب، لأنهم لم يحكموا في الحقيقة الدليل، ولو حكموه لكانوا تنزهوا عن ذلك، لأن هذه الأحاديث، إما أن تكون صحيحة وحجة، فكان الواجب الانقياد لها في كل ما دلت عليه، وإما أن تكون غير صحيحة ولا حجة فكان من غير المقبول ولا الجائز الأخذ بشيء منها، وأما ما فعلوه فهو مخالف للعقل والعلم معاً، ولم يولجهم في مضائقه إلا التعصب، الذي هو آفة الآفات وعلة العلل أعاذنا الله تعالى والمسلمين جميعاً منه.

هذا أخي القارىء بيان أكثر المآخذ التي سجلتها على المذاهب، كما آل إليه حالها في القرون المتأخرة، فهل يرتكب دعاة السنة وأتباع السلف الصالح جريمة، ويقترفون إثماً، إذا استنكروا التعصب المذهبي من أساسه، ودعوا

---

(١) وقد اختصره وحققه وخرَّج أحاديثه الأخ سليم الهلالي (الناشر).

الناس إلى العودة إلى الكتاب والسنة، وتحكيمهما في كل خلاف، وتوحيد المذاهب على أساسهما، ليعود المسلمون كتلة واحدة، ومذهباً واحداً، وصفاً واحداً، وقلباً واحداً؟؟.

إن على الشباب المسلم المثقف الواعي أن يقول كلمته في هذا الموضوع الخطير، وإنا لمنتظرون.

على كل حال نحن نريد أن نرفع المسؤولية عن كاهلنا، ونرفع الإثم عن أنفسنا، بتبليغ الناس ما نعتقده حقاً وهدى وصواباً. وما علينا ألا يقبل دعوتنا زيد وعمرو، بل ما علينا ألا يقبلها أحد. فقد قال الله تعالى لنبيه الكريم: ﴿**إنما أنت مذكر. لست عليهم بمسيطر**﴾[1] وقال: ﴿**فإن تولوا فإنما عليك البلاغ المبين**﴾[2]. وقد بلغنا. فاللهم اشهد.

---

(١) الغاشية: ٢١ ـ ٢٢.

(٢) النحل: ٨٢.

لماذا لا يجوز التزام مذهب معين؟

نحن ننكر ما يفعله الناس اليوم، فإذا عرضت لواحد منهم مسألة امتنع أن يسأل أي عالم من غير مذهبه. أو إذا سأل عالماً اشترط عليه أن يفتيه بمذهبه، وكذلك يفعل الشيخ منهم إذا سأله سائل: ما حكم الدين في مسألة كذا؟ بادره بالسؤال عن مذهبه. فنحن نعتقد أن هذا بدعة وكل بدعة ضلالة، كما ثبت في الحديث.

والشيء الذي ندعو الناس إليه من عدم التزام مذهب معين، هو الذي عليه حالة الناس في كل الأمور كالمعالجة الطبية والاستعانة بأصحاب المهن وأمور التربية والعلوم المختلفة، فأنت إذا احتجت شيئاً من ذلك سألت أي رجل خبير بما تحتاجه، فإن مرضت ذهبت إلى طبيب ما دون أن تربط نفسك به، فإذا عاودك المرض فقد تذهب إلى الطبيب الأول وقد تذهب إلى غيره، وكذلك إن احتجت إلى مهندس أو بناء، فأنت في سعة من أمرك فتختار من اتفق دون التزام بشيء ما.

ثم إننا نطلب من كل مسلم مقلد، إذا أبلغه أحد ممن يثق به في دينه وعلمه، شيئاً من كتاب الله أو من حديث رسول

الله ﷺ يخالف رأياً كان يقلده لأي إنسان كان، أن يدع هذا القول ويأخذ بما في الكتاب والسنة، لأنه لا كلام لأحد مع كلام الله ورسوله.

إن التزام مذهب واحد أو عدم التزامه ليسا سواء، وليس كلاهما جائزاً، بل إن التزام المذهب خطأ وبدعة في الدين لأمور:

أولها: أن عدم التزام مذهب هو الأصل والأيسر والأقرب إلى الفهم الصحيح لمراد الله تعالى، لأن الله سبحانه حين أمر الجاهل بسؤال أهل الذكر، لم يحدد واحداً معيناً منهم، بل أطلق ذلك، ومن المعروف أن المطلق يبقى على إطلاقه حتى يأتي ما يقيده.

وثانيها: أن عدم التزام مذهب معين واجب، هو الفرق بين اتباع المعصوم ﷺ وبين اتباع غير المعصوم لأن من يلتزم اتباع مذهب ما يكون قد سوّى في واقع الأمر بين اتباع النبي المعصوم ﷺ وبين اتباع الفقيه الذي يخطيء ويصيب. وهذا الإمام مالك رحمه الله يقول: «ليس كلما قال رجل قولاً وإن كان له فضل يُتبع عليه» يقول الله: ﴿**الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه**﴾[1] [2]. كما روي عن ابن عباس والحكم بن عتيبة ومجاهد ومالك وأحمد أنهم قالوا: «ليس أحد بعد رسول

---

(١) الزمر: ١٨.

(٢) جامع بيان العلم: ٢/ ١٤٤.

الله ﷺ إلا وهو يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ »[1].

وثالث الأمور: الدالة على خطأ التزام مذهب، أن فعل الصحابة والسلف الصالح من أهل القرون الثلاثة الفاضلة الذين أمرنا بالاقتداء بهم، هو عدم الالتزام بمذهب معين، فكان الذي لا يعرف طريقة استنباط الأحكام من الأدلة الشرعية فيهم، يسأل أي واحد من العلماء دون تعيين، ولم يكن الصحابة منقسمين إلى مذاهب علمائهم، ولكل عالم طائفة من الناس تتبعه، فطائفة بكريون وأخرى عمريون وثالثة مسعوديون وأخرى معاذيون وخامسة شيعة يقلدون علياً وهكذا...

وقد ناقش الحافظ الكبير ابن عبد البر الذين يرون التزام مذهب معين فحجهم بحجج دامغة فقال: [2] «يقال لمن قال بالتقليد: لم قلت به وخالفت السلف في ذلك فإنهم لم يقلدوا؟ فإن قال: قلدت لأن كتاب الله عز وجل لا علم لي بتأويله وسنة رسوله لم أحصها، والذي قلدته قد علم ذلك فقلدت من هو أعلم مني. قيل له: أما العلماء إذا اجتمعوا على شيء من تأويل الكتاب، أو حكاية سنة عن رسول الله ﷺ أو اجتمع رأيهم على شيء، فهو الحق لا شك فيه، ولكن اختلفوا فيما قلدت فيه بعضهم دون بعض، فما حجتك في تقليد بعض دون

---

(١) صفة صلاة النبي ط ٥ ص: ٢٨.

(٢) جامع بيان العلم: ٢/ ١٤٣ - ١٤٤.

بعض وكلهم عالم؟ ولعل الذي رغبت عن قوله أعلم من الذي ذهبت إلى مذهبه. فإن قال: قلدته لأني علمت أنه صواب. قيل له: علمت ذلك بدليل من كتاب أو سنة أو إجماع؟ فقد أبطل التقليد وطولب بما ادعاه من الدليل. وإن قال: قلدته لأنه أعلم مني، قيل له: قلد من هو أعلم منك فإنك تجد من ذلك خلقاً كثيراً ولا تخص من قلدته، إذ علتك فيه أنه أعلم منك. فإن قال: قلدته لأنه أعلم الناس. قيل له: فهو إذاً أعلم من الصحابة؟ كفى بقول مثل هذا قبحاً... على أن القول لا يصح لفضل قائله وإنما يصح دلالة الدليل عليه، ثم روى كلمة الإمام مالك السابقة: ليس كلما قال رجل قولاً وإن كان له فضل يتبع عليه، يقول الله: ﴿**الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه**﴾.

ونعود فنقول: إن انقسام الناس إلى طوائف كل طائفة تقلد إماماً معيناً بدعة، ولم يكن ذلك في عهد الصحابة ولا التابعين ولا تابعيهم. ورسول الله ﷺ يقول: «أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة»[1]. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»[2]. وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال

---

(١) رواه مسلم والنسائي عن جابر.

(٢) متفق عليه.

رسول الله ﷺ : «ما من نبي بعثه الله في أمتي قبلي إلا كان له في أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته يقتدون بأمره ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يأمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»[1].

فهذه الأحاديث كلها تدل بوضوح على تحريم البدع، ووجوب ردها ونبذها وأن كلها ضلال. ولو لم يكن من أضرارها إلا أنها تميت السنن كما قال التابعي الجليل حسان بن عطية (رح) «ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها لكفى»[2].

وإن بدعة المذهبية المتعصبة كان لها من الأضرار والمفاسد الشيء الكثير وقد بينت في باب «واقع المذهبية المتعصبة» أهم الأضرار والمساوىء التي ترتبت عليها. وأشير هنا إلى بعضها فأقول: كان من أهمها مخالفة النصوص الصحيحة الصريحة من الكتاب والسنة تعصباً للمذهب، ومنها بناء الأحكام على الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ومنها تقديم أقوال العلماء المتأخرين على أقوال الأئمة المجتهدين أنفسهم، ومنها تفريق المسلمين ونشر الفتن والكوارث بينهم

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الدرامي. قال شيخنا في المشكاة: (١/ ٦٦)، وسنده صحيح.

بسبب التعصب المذهبي، ومنها الخوض في المسائل الخيالية والفرضية والوقوع في الحماقات المضحكة، ومنها فشو التقليد وإقفال باب الاجتهاد، مما كان له أثر كبير في انحطاط المسلمين العلمي والفكري، ومنها عدم استفادة مقلدي كل مذهب من جهود المذاهب الأخرى... إلخ.

وهذه مفاسد خطيرة وكبيرة، ويكفي وجود واحد منها للتدليل على فساد هذه البدعة وضررها، ووجوب نبذها والرجوع إلى سنة خير القرون التي أثنى عليها وعلى أهلها النبي ﷺ فقال: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»[1]. وإن هديهم وطريقتهم وسنتهم خير من هدي من جاء بعدهم وطريقتهم وسنتهم، فالرجوع إلى طريقتهم أولى وأحق من التشبث بطريقة المتأخرين وبدعتهم بدون أدنى شك.

اعتراضات فاسدة والجواب عنها:

الأول: ورب قائل يقول:

أن أهل المدينة أخذوا العلم عن أصحاب زيد بن ثابت وابن عمر، وأهل مكة أخذوا العلم عن أصحاب ابن عباس، وأهل العراق أخذوا العلم عن أصحاب ابن مسعود.

وأن عطاء بن أبي رباح ومجاهداً، انفردا بالفتوى في

---

(١) متفق عليه.

مكة، فكان الناس لا يستفتون إلا واحداً منهما. وهاتان الناحيتان تدلان برأيه على جواز الالتزام.

بين الأخذ والالتزام:

وجوابي على الناحية الأولى أن ذلك خلط بين أمرين مختلفين كل الاختلاف، ما كان ينبغي أن يخلط بينهما، أولهما الأخذ عن العالم، وثانيهما التزام مذهب العالم، فقد قرأ أن أهل مكة أخذوا غالب علمهم عن أصحاب ابن عباس، فتوهم من ذلك أنهم التزموا بمذهبه، وأن أهل العراق أخذوا عن أصحاب ابن مسعود، فتخيل أنهم التزموا مذهبه.

وما أدري كيف أجاز لنفسه أن يخلط بين الأمرين وبينهما اختلاف كبير، فالأخذ عن العالم شيء، والتزام مذهب العالم شيء آخر، فالسلفيون مثلاً يأخذون العلم عن أبي حنيفة، ولكنهم لا يلتزمون مذهبه، كما يأخذون العلم عن الشافعي، ولكنهم لا يلتزمون مذهبه أيضاً، وهكذا...

ومن ذلك ترى أن ما اعترض به فيه مغالطة قبيحة، حين يفسر الأخذ بمعنى الالتزام، ويستدل بالأول على الثاني، ويُحَمِّل الروايات ما لا تحتمل.

استدلال غريب:

وأما الناحية الثانية التي استدل بها ففيها مجازفة خطيرة، وقول بغير علم، إذ استنتج من تعيين الخليفة عطاء ومجاهداً

على الفتوى بمكة، أن الناس كانوا يلتزمون مذهبيهما، ولا يسألون سواهما.

وأشهد على أن هذا الاستدلال من أغرب ما قرأته في حياتي، ترى أي عاقل يقول بهذا؟ وأي طالب علم يقع في مثل هذا الخبط؟.

كيف يُفْهَم أن الخليفة إذا عَيَّن مفتياً، فإنه يلزم من ذلك أن الناس سيعرضون عن جميع علمائهم وفقهائهم، فلا يستفتونهم في أي أمر، ولا يسألونهم عن أي مسألة، كما يلزم منه أن هؤلاء العلماء والفقهاء سيمتنعون عن تعليم الناس وإفتائهم.

أو ليس يعلم كذلك أن لكل واحد من الناس مذهبه، وأن الناس لم يتركوا مذاهبهم التي ورثوها عن آبائهم وأجدادهم، ويتبعوا مذهب مفتيهم؟.

ترى من أين له أن يقول: إن الناس كانوا لا يستفتون غير عطاء ومجاهد؟ وما دليله على ذلك؟ وكيف يتجرأ على هذا الادعاء العريض، مع أن إثبات النفي في مسألة ما، هو من أصعب الأمور وأعسرها، ولا يقتحمها عالم محقق؟ ولذلك رأينا الإمام أحمد بن حنبل يقول مثلاً عن الإجماع: «من ادعى الإجماع فهو كاذب، وما يدريه؟ لعل الناس اختلفوا، ولكن

يقول: لا نعلم الناس اختلفوا، إذا لم يبلغه»[1].

قلت: وهكذا شأن العلماء والأئمة يحتاطون في مثل هذه الأمور، ولا يجزمون أو يعممون، أو يدعون الدعاوى العريضة، حفظاً على الأمانة واحتراماً للعلم.

الثاني: قياس المذاهب على القراءات مغالطة مفضوحة:

إن قياس تقليد المذاهب على تلاوة القرآن بالقراءات العشر المتواترة مغالطة مكشوفة وقياس مع الفارق، ذلك أن القراءات العشر للقرآن هي قراءات متواترة عن رسول الله ﷺ نفسه، وقد ثبت أنه قرأ بها ﷺ جميعاً، تسهيلاً على العرب من أهل القبائل المختلفة، ولذلك جاز للمسلم أن يقرأ بأي واحدة منها، لأنها كلها حق وهدى وصواب، وقد ثبتت عن النبي ﷺ ولا يمكن أن يتطرق إلى أي واحدة منها الشك. بينما تختلف المذاهب الفقهية الأربعة وغير الأربعة عن ذلك اختلافاً كبيراً.

المذاهب فيها نوعان من الآراء **الأول**: متفق عليه بين جميع المذاهب لوضوح دليله وثبوته. **والثاني**: مختلف فيه، إما لأن ما ورد فيه في الكتاب والسنة محتمل أكثر من وجه، وإما لأنه لم يرد له حكم فيهما، فاجتهد العلماء في إعطائه حكماً معيناً عن طريق القياس أو غيره.

فأما النوع الأول فهو خارج عن موضوعنا، لأنه حق

---

(١) أصول الفقه للخضري ص: ٢٧٨.

وثابت ومتفق عليه بين الجميع، وأما النوع الثاني من آراء المذاهب، وهو القسم الأكبر والأعظم منها، فهو ما اختلفوا فيه ورأي كل واحد منهم محتمل للخطأ فيه كما هو محتمل للصواب، ولا يستطيع أحد في الدنيا أن يقول: إن اجتهادات المذهب الفلاني كلها حق وصواب دون شك أو ريب. ذلك لأن هذا القول إن صدر من أحد فهو باطل لأنه يلزم منه التناقض، لأن كل مذهب سيدعي أنه على حق، ومن المسلمات بها أن الحق لا يتعدد.

إنه لا بد أن يكون في كل مسألة فقهية مختلف فيها، أحد الآراء هو الحق الذي أراده الله عز وجل والآراء الأخرى مخطئة، ذلك أن الله عز وجل قد أرشدنا على أن القرآن من عنده، بأنه ليس فيه اختلاف ولا تعارض، لأن ذينك من صفات البشر ويتنزه عنهما الله سبحانه فقال: ﴿**ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً**﴾[1].

وبهذا يتبين لك أن هذا الدليل منتقض ولا حجة فيه وأن قياس التزام المذهب على التزام إحدى القراءات هو مغالطة مكشوفة لأن أي مذهب فيه خطأ وصواب بينما أي قراءة هي حق كلها فلا يصح والحالة هذه قياس أحدهما على الآخر.

الثالث: ومن قال: إن المذاهب كلها تعد صحيحة بالنسبة للعامي العاجز عن الاجتهاد، لأنه لا يقدر على التمييز بين خطئها

---

(١) النساء: ٨٢.

وصوابها، وهكذا يصح قياسها على القراءات.

والجواب أن هذا خطأ أيضاً ومغالطة ثانية، ذلك لأن العامي - أي عامي - وإن كان لا يميز فعلاً بين الخطأ وبين الصواب من اجتهادات المذاهب، إلا أنه بسلامة فطرته، وصحة بديهته، يعرف بالتأكيد أن في هذه الاجتهادات خطأ وصواباً وإن كان لا يستطيع أن يعين ما هو صحيح منها وما هو خطأ، ولا يمكن له أن يقرّ أبداً بأن الرأيين المتناقضين المتصادمين في مذهبين فقهيين هما كلاهما صواب؛ ولا يتصور بحال أن يعتقد بحلّ أمر ما وحرمته معاً، فالإنسان العاقل - مهما كان جاهلاً - هو منطقي، ولو لم يدرس المنطق، كما كان العربي في الجاهلية مراعياً أحكام النحو، ولو لم يعلم علم النحو، وعلى العكس من ذلك فإنه لا يجد في نفسه مانعاً من الاعتقاد بصحة القراءات الثابتة كلها وإذا كان ذلك كذلك فإن اتباع المذاهب شيء والقراءة بالقراءات الثابتة شيء آخر، وليس من الجائز ولا من اللائق بالعقلاء أن يقيسوا إحداهما على الأخرى.

الرابع: شيوع المذهبية ليس بحجة:

وأما الوجه الرابع والأخير الذي يُستَدل به على جواز التزام مذهب معين، فهو أنه قد أقره العلماء من زمن الصحابة إلى يومنا هذا، وأن أكثر العلماء الذين تعاقبوا على مر العصور منذ القرن

الرابع الهجري إلى اليوم، هم مذهبيون ولم يسمع عن أحد منهم إنكار ذلك.

وفي رأينا أن هذا الدليل باطل أيضاً كسابقيه ومردود على صاحبه وبيان ذلك فيما يلي:

أما الصحابة فمن الجهل الكبير أن يقول قائل: إنهم كانوا مذهبين وإن كلا منهم كان له مذهب يقلده في كل مسائله، بل قد انقضى عهدهم ولم توجد فيهم هذه البدعة، وكذلك التابعون وتابعوهم، ومن يزعم غير ذلك فعليه الدليل.

ثم جاء الأئمة المجتهدون فمشوا على سنة سلفهم ومنهاج من قبلهم، ولم يرضوا للناس أن يقلدوهم ولم يقروا التزام الناس بمذاهبهم وآرائهم، بل أنكروا ذلك وخالفوه.

إبطال الاحتجاج بالأكثرية

نحن نعترف أن هذه المذاهب تمذهب بها ملايين من الناس والتزموها، وامتلأت الكتب بأسماء المتمذهبين بها. نحن نقر بذلك ونشعر به ونعيشه ونعرف أن الكثرة الكاثرة ممن يدعي العلم الشرعي هم مقلدون ومتمذهبون، وأن المتمسكين بالسنة والمتبعين لسبيل السلف هم قليلون بالنسبة إلى أولئك، ولكن لا يفرح المذهبيون بهذه الكثرة، فقد بين الله تعالى اسمه، أن أتباع الحق هم دائماً الأقلية، وأن أتباع الباطل هم دوماً الأكثرية، إلا في أوقات قليلة جداً من عمر الزمان.

وقد امتلأ القرآن الكريم بالآيات الكثيرة جداً التي تذم الكثرة وتحذر من الانخداع بها، وتمدح القلة وتثني عليها وتغري بالاندراج فيها، وهاك طائفة كريمة منها.

حكم الله في الأكثرية:

قال الله تعالى: ﴿**وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين**﴾[1] وقال: ﴿**ولكن أكثر الناس لا يعلمون**﴾[2] وقال:

---

(١) يوسف: ١٠٣.

(٢) يوسف: ٢١.

﴿ وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله ﴾[1] وقال: ﴿ ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن ﴾[2] وقال: ﴿ ثم إن كثيراً منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون ﴾[3] وقال: ﴿ وإن كثيراً من الناس لفاسقون ﴾[4] وقال: ﴿ ترى كثيراً منهم يسارعون في الإثم والعدوان ﴾[5] وقال: ﴿ وإن كثيراً ليضلون بأهوائهم بغير علم ﴾[6] وقال سبحانه: ﴿ ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها، ولهم أعين لا يبصرون بها، ولهم آذان لا يسمعون بها ﴾[7] وقال عز وجل: ﴿ وإن كثيراً من الناس عن آياتنا لغافلون ﴾[8] وقال: ﴿ فمنهم مهتدٍ وكثير منهم فاسقون ﴾[9] وقال سبحانه: ﴿ ولكن أكثر الناس لا يشكرون ﴾[10] وقال تعالى: ﴿ ولكن أكثرهم يجهلون ﴾[11] وقال

---

(١) الأنعام: ١١٦.
(٢) المائدة: ١٠٣.
(٣) المائدة: ٨٠.
(٤) المائدة: ٣٢.
(٥) المائدة: ٦٢.
(٦) الأنعام: ١١٩.
(٧) الأعراف: ١٨٩.
(٨) يونس: ٧٢.
(٩) الحديد: ٢٦.
(١٠) يوسف: ٣٨.
(١١) الأنعام: ١١١.

سبحانه: ﴿وما يتبع أكثرهم إلا ظناً﴾[1] وأخيراً قال عز شأنه: ﴿لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث﴾[2] وانظر يا أخي إلى هذه الآية العظيمة ما أصدقها وما أحكمها إنها في الحقيقة القول الفصل في الموضوع. وانظر كذلك إلى هذه الآية الأخرى، التي تصور لك الأمر أصدق تصوير قال سبحانه: ﴿لقد جئناكم بالحق ولكن أكثركم للحق كارهون﴾[3].

هذه بعض الآيات في ذم الكثرة. وأما الآيات في مدح القلة فكثيرة منها، قال سبحانه: ﴿وقليل من عبادي الشكور﴾[4] وقال: ﴿وما آمن معه إلا قليل﴾[5] وقال عن أصحاب اليمين الناجين: ﴿ثلة من الأولين وقليل من الآخرين﴾[6] وقال سبحانه: ﴿وأن كثيراً من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض، إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وقليل ما هم﴾[7] وقال سبحانه: ﴿فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلاً منهم﴾[8] وقديماً قال فرعون عن موسى وقومه: ﴿إن

---

(١) يونس: ٣٦.
(٢) المائدة: ١٠٠.
(٣) الزخرف: ٧٨.
(٤) سبأ: ١٣.
(٥) هود: ٤٠.
(٦) الواقعة: ١٣ و ١٤.
(٧) ص: ٢٤.
(٨) البقرة: ٢٤٦.

هؤلاء لشرذمة قليلون﴾[1].

وأما رسول الله ﷺ فقد حكم على الأكثرية والأقلية بحكم الله أيضاً فقال ﷺ: «إن الدين بدأ غريباً وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء»[2].

وصدق رسول الله ﷺ فلقد صار الدعاة إلى الدين الحق، والفهم الصحيح للإسلام أقلية غرباء، كما كان الإسلام أول أمره غريباً مطارداً قليل الأنصار، ولكن حسب أهل التوحيد ودعاة السنة واتباع السلف الصالح هذه البشارة الصادقة من الله، والتي يلقيها رسول الله ﷺ «فطوبى للغرباء» إنها الجنة للغرباء، إنه الخير الكثير لمن يتمسك بالحق حين ضعف الحق وقلة جنده. إنه رضاء الله عز وجل وبشارته ورحمته لمن تمسك بالسنة، وخالف البدعة حين انتشار الضلال، وشيوع البدع واختفاء السنن.

إن المسلم ليسمع هذا فينزل على قلبه برداً وسلاماً، ويتخذ منه عدة وسلاحاً يحارب به كل فتنة ويصد به كل ضلال. وهو أيضاً تعزية للمسلمين الصابرين الصامدين الذين هم على هدى من الله وأكرم بها تعزية.

هذا يا أخي القارىء حكم الله ورسوله في الأكثرية

---

(١) الشعراء: ٥٤.

(٢) رواه مسلم وغيره.

والأغلبية والسواد الأعظم[1]، وهو لا يسر أصحاب الكثرة ولا ينفعهم، بل إنه وبال عليهم. إنه قد علّق على صدورهم أوسمة الجهل والجحود والضلال والإسراف واتباع الظن والهوى والإعراض عن الحق.

إن الأكثرية ليس لها اعتبار في النظر الشرعي، فليس الإسلام ديناً جمهورياً أو أكثرياً، يحكم على المسائل بحسب رأي الجمهور أو الغالبية، بل إنه يقرر حكم الله في كل مسألة، دون التفات لموافقة الأكثرية أو مخالفتها.

وقد يُرَدُّ بأن النبي ﷺ أمر باتباع الجماعة، وَتُفَسَّر بأنها السوادُ الأعظم من المسلمين!! وأن الأمة لا تجتمع على ضلالة.

وهنا يعود الخلط بين الأمور المختلفة ولا يُتَنَبَّهُ للتمييز بينها، فإن حديث: «إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة»[2]، لا صلة له بموضع بحثنا، وهل يستطيع أحد أن يتجرأ فيقول: إن المسلمين جميعاً اتفقوا على المذهبية بحيث لم يخالف منهم أحد؟ أم أن الواقع الذي يبصره كل أحد أن هناك اختلافاً كبيراً في المسألة، وما هذه الكتب والردود إلا أثراً من آثار هذا الاختلاف والنزاع؟.

---

(١) قلت: ورد حديث فيه الأمر بالتمسك بالسواد الأعظم ولكنه ضعيف جداً، انظر المشكاة: (١/ ٦٢) وسيأتي قريباً إن شاء الله.

(٢) رواه الترمذي والحاكم وغيرهما بسند صحيح (انظر المشكاة ١/ ١٧٣).

فهناك فرق بين الإجماع والأكثرية، والحديث استدل به العلماء على حجية الإجماع لا على الثاني[1]. والإجماع يعني اتفاق جميع المجتهدين من أمة محمد ﷺ في عصر من العصور على حكم شرعي، بحيث لا يخالف منهم فيه مخالف.

ونحن مع جمهور العلماء في أن الإجماع حجة في دين الله ولكن ما نحن فيه ليس فيه إجماع أبداً، بل فيه خلاف مشهور، وإذا كان ذلك كذلك فإنه لا يجوز أبداً أن يستشهد كل فريق من المتنازعين بالحديث السابق على صحة دعواه.

إن عصمة الله سبحانه للمسلمين من الخطأ معناها أنهم إذا اختلفوا في أمرٍ ما، فإن الحق مع طائفة من طوائفهم لا محالة، ولا يمكن أن تكون جميع الطوائف المتنازعة على خطأ وباطل، وعلى ذلك فيجب البحث عن الحق عند كل طائفة، بالنظر في أدلتها إن كانت يشهد لها الكتاب والسنة أم لا.

لقد عصم الله هذه الأمة عن الخطأ والضلال، ولكن لم يعصم الأكثرية والسواد الأعظم عنهما، وليس هناك من حجة لمن يدعي ذلك إلا حديث: «فإذا رأيتم اختلافاً فعليكم بالسواد الأعظم»[2]، وسنده ضعيف جداً لا تقوم به حجة.

أضف إلى ذلك أننا نتحدى المذهبيين أن يعملوا به،

---

(١) الفقيه والمتفقه (ص ١٦١ - ١٦٢) ج ١.

(٢) رواه ابن ماجه وابن بطة (انظر المشكاة ١/ ٦٢).

ذلك لأن مما يقتضيه هذا الحديث أن ينظروا في كل مسألة اختلفت فيها المذاهب والآراء، فيأخذوا برأي أكثريتها، وهذا يؤدي إلى تخلي كل منهم عن كل المسائل التي خالفت مذهبه فيها المذاهب الأخرى، فكم من مسألة تفرد فيها الشافعية مثلاً وخالفوا فيها المذاهب الثلاثة الأخرى.

وقل مثل ذلك بالنسبة إلى كل مذهب من المذاهب الثلاثة الباقية! إن من المجازفة الفاحشة، والمغالطة القبيحة أن يحتج بعض الناس بحديث الإجماع، ويفسره بأنه يعني الأكثرية، ويدعي بأن الله أمرنا باتباع رأي الغالبية في المسائل المختلف عليها، فلم يعصم الله تعالى السواد الأعظم من الخطأ والضلال، بل الذي تدل عليه النصوص خلاف ذلك تماماً، إذ تبين أن الضلال والانحراف والخطأ ستكون نصيب الكثرة الكاثرة من المسلمين مع الأسف بعد القرون الثلاثة الفاضلة، وإن كان لا يقتضي هذا أن تخلد في النار، فقد ثبت إخبار النبي ﷺ أن الله يأمر بإخراج من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، من النار[1]، وفي مقدمة هذه النصوص قوله ﷺ: «افترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة[2]» زاد في حديث آخر: «اثنتان

(١) ورد هذا المعنى ضمن حديث طويل رواه الشيخان (انظر المشكاة ٣/ ٧٤).

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة لشيخنا (٣/ ١٢).

وسبعون في النار، وواحدة في الجنة»[1].

ومن هذه الأحاديث قوله ﷺ[2]: «بدأ الدين غريباً، وسيعود كما بدأ، فطوبى للغرباء»[4].

وقوله ﷺ: «خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم إن بعدهم قوماً يشهدون ولا يُستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يفون»[3].

ومنها قوله ﷺ: الذي يصور واقع المسلمين في زماننا هذا أدق تصوير، ويصفه أصدق وصف، قال ﷺ: «يوشك الأمم أن تداعى عليكم، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها» فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال: «بل أنتم يومئذٍ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن في قلوبكم الوهن» قال قائل: يا رسول الله وما الوهن؟ قال: «حب الدنيا، وكراهية الموت»[4].

ومن ذلك قوله ﷺ: «إنما الناس كالإبل المئة، ولا تكاد تجد فيها راحلة»[5] ومنها قوله ﷺ: «يذهب الصالحون،

---

(١) أيضاً (٣/ ١٤).
(٢) رواه مسلم وغيره.
(٣) متفق عليه.
(٤) رواه أبو داود وأحمد والبيهقي واسناده صحيح.
(٥) متفق عليه.

الأول فالأول، وتبقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر، لا يباليهم الله بالة»[1].

ومنها قوله ﷺ من حديث طويل عن القيامة: «. . . فيقال: أخرجوا بعث النار. فيقال: من كم كم؟ فيقال: من كل ألف تسع مئة وتسع وتسعين»[2].

ومنها قوله ﷺ: «لتتبعن سنن من قبلكم، شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم» قيل: يا رسول الله! اليهود والنصارى؟ قال: «فمن»[3] ومنها قوله ﷺ: «لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده أشر منه، حتى تلقوا ربكم»[4].

فهذه الأحاديث الصحيحة وأمثالها تدل على وقوع الفساد والضلال والعصيان والمنكر بين أكثر المسلمين، حتى يصبح المسلمون المتمسكون بالحق أقلاء غرباء، ولكن من رحمة الله تعالى بهذه الأمة أنه لا يخليها من قائم لله بحجة، فسيكون فيها طائفة ظاهرة على الحق في كل عصر وفي كل بلد، وهي حجة الله على عباده، وهي الجماعة قال رسول

---

(١) رواه البخاري، والحفالة: الحثالة وزناً ومعنى.

(٢) رواه مسلم.

(٣) متفق عليه.

(٤) رواه البخاري.

الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة»[1].

قال ابن الأثير: «الطائفة: الجماعة من الناس، وتقع على الواحد»[2].

وقد نقل الجم الغفير، والعدد الكثير من علماء الأمة، وأعيان الأئمة: عبد الله بن المبارك، ويزيد بن هارون، وإبراهيم بن الحسين بن ديزل، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، رحمهم الله تعالى أن المراد بالطائفة المذكورة في الحديث هم أصحاب الحديث وأهل الآثار، الذين نهجوا الدين القويم، وسلكوا الطريق المستقيم[3]...

من هي الجماعة:

وهذه الطائفة الباقية على الحق، والمتمسكة بالهدى، والمتبعة للكتاب والسنة، والظاهرة على الناس، هي ما أراده ﷺ في الأحاديث التي أمر فيها باتباع الجماعة كالحديث السابق: «ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين: اثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي

---

(١) رواه مسلم والترمذي.

(٢) النهاية (٣/ ١٥٣).

(٣) انظر أقوال الصحابة والسلف وأعيان الأئمة في ذلك في كتاب «مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة» للحافظ السيوطي رحمه الله.

الجماعة»[1]، وأمثال ذلك من الأحاديث.

وقد فسر الجماعة بهذا كثيرٌ من أعيان السلف والأئمة، فقد قال الإمام الترمذي بعد أن روى عدداً من الأحاديث التي توصي باتباع الجماعة: «وتفسير الجماعة عند أهل العلم، هم أهل الفقه والعلم والحديث، قال وسمعت الجارود بن معاذ يقول: سمعت علي بن الحسن يقول: سئل عبد الله ابن المبارك: من الجماعة؟ فقال: أبو بكر وعمر. قيل له: قد مات أبو بكر وعمر؟ قال: فلان وفلان. قيل له: قد مات فلان وفلان؟ فقال عبد الله بن المبارك: أبو حمزة السكري جماعة.

قال أبو عيسى: (أي الترمذي): وأبو حمزة هو محمد بن ميمون، وكان شيخاً صالحاً، وإنما قال هذا في حياته عندنا[2].

قال أستاذنا حفظه الله: «وهذا المعنى مأخوذ من قول ابن مسعود رضي الله عنه: الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك»[3].

وقلت: ومثله ما روي عن علي رضي الله عنه إذ سئل عن السنة والبدعة والجماعة والفرقة فقال: السنة ـ والله ـ سنة

---

(١) رواه أبو داود وأحمد باسناد صحيح.

(٢) سنن الترمذي (الطبعة الأميرية ١/ ٢٥).

(٣) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق بسند صحيح عنه. انظر المشكاة (١/ ٦١).

محمد ﷺ ، والبدعة ما فارقها ، والجماعة ـ والله ـ مجامعة أهل الحق وإن قلوا ، والفرقة مجامعة أهل الباطل وإن كثروا[1] .

هذا هو أخي القارىء ـ المقصود بالجماعة الواردة في بعض الأحاديث ، وليس عمل السواد الأعظم وعامة الناس ، وطريقتهم ، إذ لو كان الأمر كذلك لكان مقتضياً مشروعية العمل بكل بدعة شاعت ، وعمل بها أكثر الناس ، وكان متضمناً إقرار كل منكر أو معصية عمت ، وذاعت بين المسلمين ، وهذا مما لا يقوله أدنى رجل شم شيئاً من رائحة العلم الصحيح .

ومن تمام الحديث أن أبين أنه قد أريد بالجماعة في أحاديث أخرى ، جماعة المسلمين المنتظمة مع الخليفة المسلم أو الإمام الشرعي ، ومن هذه الأحاديث قوله ﷺ في حديث حذيفة : « . . . تلزم جماعة المسلمين وإمامهم »[2] ومنها قوله ﷺ : «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ، فمات مات ميتة جاهلية »[3] .

قال الطبري ـ بعد أن روى أقوالاً مختلفة في معنى الجماعة : «والصواب أن المراد من الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره ، فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة »[4] .

---

(١) المختار من أحاديث سيد الأبرار لجواد المرابط ص : ٩ .

(٢) متفق عليه .

(٣) رواه مسلم .

(٤) تحفة الاحوذي (٦/ ٣٨٥) .

ومما سبق كله تعلم ـ أخي القارىء أن مسألة التزام مذهب معين بدعة لا تجوز، والحمد لله على توفيقه وتسديده، لا رب غيره، ولا إله سواه.

هل نحن متعصبون؟

١ - نحن حرب على التعصب والمتعصبين :

وَنَذَكِرُ الجميعَ أنَّ جوهرَ دعوتنا هو العودة إلى الكتاب والسنة، اللذين هما العصمة من الضلال، والأمان من الزيغ، وهذه الدعوى تقتضي منا، ألا نتمسك بأقوال الرجال أياً كانوا، إلا إذا كانت موافقة للأصلين الأصيلين وهما الكتاب والسنة، ومن هنا كان من الطبيعي أن نكون حرباً عواناً على التعصب والمتعصبين، ولذلك كان من الغريب جداً أن نتهم بالتعصب، ونحن أعدى أعدائه. فلنعالج ذلك بنزاهة وإخلاص.

إن الأدعاء بأننا متعصبون، لا يُقبل إلا ببرهان ودليل، فما الدليل على هذا الادعاء؟.

إنهم يقولون: إنكم تلتزمون بآراء شيخ الإسلام ابن تيمية والإمام ابن القيم - رحمهما الله - في كل شيء، فهذا هو الدليل على تعصبكم.

والجواب أن نقول: إن الحقيقة الناطقة بواقع الدعوة السلفية لتبين بصدق وجلاء أننا لا نتقيد برأي ابن تيمية أو ابن

القيم أو غيرهما، وإنما لهم منهج علمي واضح يلتزمونه، فإذا اقتضى هذا المنهج الأخذ برأي ابن تيمية أخذنا به، وإن اقتضى الأخذ برأي غيره أخذنا به أيضاً، دون محاباة لأحد ولا تقيد بإمام، ولكننا رأينا ـ والحق يقال ـ أن الإمامين ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله أكثر مراعاة لهذا المنهج السلفي الذي نتبناه، من غيرهما من العلماء، لأنهما هما اللذان وَضَّحَاهُ وَنَصراهُ ولكن لا ندعي أنهما خُلْوٌ من الأخطاء، أو منزهان عن العثرات، والمعصوم من عصمه الله، ولا عصمة لأحد بعد محمد ﷺ . . . ولا ضَيْرَ على شيخ الإسلام أن يأخذ مثلنا عليه بعض الشيء، وما أحسن ما ختم به الحافظ الذهبي ترجمة الشيخ في تذكرة الحفاظ فقال: «وقد انفرد بفتاوى نيل من عرضه لأجلها، وهي مغمورة في بحر علمه، فالله تعالى يسامحه ويرضى عنه، فما رأيت مثله، وكل واحد يؤخذ من قوله ويترك، فكان ماذا؟»[1].

إنه من الممكن أن يقف طالب علم صغير على أخطاء علماء كبار وأوهامهم، لأنه ليس أحد بمنجى من الخطأ والوهم، فلا يجوز له أن يسكت عن بيان الحق، وربما تجد طفلاً ينبهك على خطئك وأنت عظيم كبير، وما يزال طلاب العلم، ومحققو الكتب، يعلقون على كتب العلماء الأعلام، ولا يمنعهم أنهم دونهم في العلم والفهم، وصدق الأستاذ علي

---

(١) «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٩٧).

الطنطاوي إذ قال في تقديمه لتعليقاته على كتاب صيد الخاطر (١/ ٧) : «فكنت أعلق على ذلك بما أبين به الصواب الذي أعرفه، وإن كنت لا أصلح تلميذاً لتلاميذ تلاميذه، وأين أنا من ابن الجوزي؟ ولكنه الواجب. والغلام إن عرف الحق في مسألة رد فيها على شيخ الإسلام».

والعلم ليس محتكراً لدى طائفة من الناس، وممنوعاً من غيرهم، فكل من جدَّ وجد، ومن سار على الدرب وصل.

ثم إن الظروف العامة لنشأة الفقه وظهور الفقهاء، لم تمكن الأئمة رحمهم الله من الوقوف على الصواب في كل المسائل، ذلك أنهم قد ظهروا بين سنة ٨٠ للهجرة وسنة ٢٤٠، ولم تكن السُّنَّةُ النبوية قد جمعت بعد وحققت، وإن كان بعض هؤلاء الأئمة قد شارك في تدوين السنة، ولكن هذا التدوين كان ناقصاً، فقد جاء أئمة الحديث، كالبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي وابن ماجه والدارمي وابن حبان والحاكم وابن خزيمة وابي يعلى والدارقطني والبيهقي والطبراني والبزار. . . كل هؤلاء جاؤوا بعدهم كما جاء بعدهم، شُرَّاح الحديث ومؤلفو الكتب في علومه المختلفة، كشرح غريبه وبيان صحيحه من ضعيفه، وناسخه من منسوخه، والتوفيق بين مشكله. . . الخ، فكل هذا قد تم بعد الأئمة رحمهم الله. ولذلك كان من الطبيعي أن يستدرك اللاحقون على الأئمة والعلماء المتقدمين كثيراً.

ولذلك كان من الخطأ الفاحش اعتبار ما وصل إليه الأئمة والسابقون من الأحكام نهائياً فاصلاً مبرماً، لا يحتمل الجدل، كما كان من الجهل الشنيع منع اللاحقين من إعادة النظر فيما توصلوا إليه لأن العلم بحر واسع لا ينتهي، بل هو يكتمل يوماً بعد يوم بجهود العلماء، الذين يتمم اللاحق منهم عمل السابق، ويصححه، وإذا اقتصر كل جيل على ما أخذه عمن قبله، دون أن يأتي فيه بجديد فإن العلم يموت ويندثر.

وإذا بحثت عن جريمة دعاة السنة التي من أجلها يفعل المقلدون ذلك كله، وجدت أن أعظمها أن دعاة السنة لا يقبلون من المشايخ أي حكم شرعي إلا إذا بينوا لهم الدليل الصحيح عليه، ولا يرتضون لأنفسهم أخذ القول على عواهنه، كما يفعل المقلدون تقليداً أعمى.

إن جريمتهم الكبرى إذن هي أنهم يريدون أن يكونوا في أمور دينهم ـ كما أمرهم الله تعالى ـ على بصيرة، ويحبون أن يثبتوا من الأحكام الشرعية التي يأخذونها ويعملون بها.

والغريب أن الذين يدّعون العلم والفقه بدلاً من أن يسروا ويفرحوا، لهذا الحرص منا على معرفة الحق، والتثبت فيه، تراهم يغضبون أشد الغضب. إن كل ما فعلناه ونفعله هو أننا اخترنا ـ عن يقين واقتناع ـ المنهج السلفي، القائم على تحكيم الكتاب والسنة في كل شيء، وإنكار ما طرأ على الدين، ونبذ ما ابتدع فيه، ورفض ما خالفه، وأخذنا في تفهم الإسلام

الصحيح، والتفقه في أحكامه وتعاليمه، فوجدنا أن الإسلام في وادٍ، والمسلمين في وادٍ آخر، وجدنا شركيات كثيرة متفشية بين العامة والخاصة، دون أن يوجد أحد - إلا في القليل النادر - ينبه عليها، ويحذر منها.

ووجدنا البدع ذائعة، والخرافات شائعة، والسنن مندثرة، والدين الحق غريباً، لا يكاد يعرفه أو يتمسك به أحد، ولم نكد نجد أحداً يدعو إليه أو يدل الناس عليه.

ووجدنا الأحاديث الضعيفة والمكذوبة على النبي ﷺ، تلهج بها ألسنة الأئمة والخطباء والمدرسين، وتبنى عليها الأحكام الكثيرة والمفاهيم المختلفة المجافية للأسلام، دون أن يستنكرها أحد، أو يفطن إليها.

ووجدنا المخالفات الكثيرة للكتاب والسنة في الفقه المذهبي الذي يتعبد به أكثر الناس، ولم نجد أحداً يجرؤ على نقدها، وبيان الحق فيها.

فأخذنا نبين ذلك كله للناس، قياماً بواجب الدعوة إلى الله عز وجل، وتبييناً للحق الذي أخذ الله ميثاق الذين أوتو العلم على أن يبينوه للناس ولا يكتموه كما قال سبحانه: ﴿**إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى، من بعد ما بيناه للناس في الكتاب، أولئك يلعنهم الله، ويلعنهم اللاعنون**﴾[1]

---

(١) البقرة: ١٥٩.

وقياماً بواجب النصيحة للمسلمين، الذي هو من مقتضيات الدين ومن مستلزماته، وغيرة على دين الله سبحانه، ورحمة بإخواننا وحباً لهم، لقد أخذنا بسبب ذلك كله، نطبق ما تعلمناه على أنفسنا وأهلينا، ونرشد إليه إخواننا وأصدقاءنا، بالأسلوب العلمي الهادىء، القائم على الحجة والدليل، وبطريق الحكمة والموعظة الحسنة، ولم نثر خصومة مع أحد، ولم نحاول أن نحمل أحداً على آرائنا، ولم نسفّه الآراء الأخرى، ولكن الآخرين هم الذين جابهونا بالإنكار والتضليل، وهم الذين كانوا يثيرون معنا المشاكل، ويستفزون ضدنا العامة والدولة، ويقابلوننا بالسخرية والهزء، ويحاولون تشويه دعوتنا، وطمس حقيقتها، بل والقضاء عليها، دون أن يتقيدوا بالمناقشة الفكرية، ودون أن يلتزموا بالأسلوب العلمي.

فإذا اختلفنا معهم في مسألة الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان مثلاً، وأنكرناها وعددناها بدعة، بناء على ما توفر عندنا من الأدلة انطلق خصومنا يفسرون ذلك على غير وجهه، فيزعمون أننا لا نحب النبي ﷺ، وأننا نستاء من الصلاة عليه. بل قد ادعى بعضهم زوراً وبهتاناً أننا نتهم من يفعل ذلك بالشرك.

وإذا انكرنا التوسل بذاته ﷺ أو ذات غيره، لأننا رأينا من الوجهة العلمية البحتة، أن الأدلة الشرعية متضافرة على المنع من ذلك قامت قيامة المذهبيين المتعصبين، وادعوا أن

إنكارنا التوسل إنما هو بسبب بغضنا للنبي ﷺ ، وإن قلوبنا لم تشعر بمحبته ﷺ .

والذي يعرفه الجميع أن دعاة الكتاب والسنّة قوم حريصون على التمسك بكتاب الله وسنة رسوله ، وهم من أجل ذلك يختارون من العلماء الذين يستفتونهم ، من يرضون استقامته ودينه ، ويطمئنون إلى صحة علمه ، وسعته ، لعلمهم «أن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم»[1] .

كما أنهم للتثبت من صحة الفتاوي التي يتلقونها من العلماء ، يطالبونهم بأدلتها الشرعية ، وليس ذلك منهم لأنهم لا يقبلون تقليد أي إمام من الأئمة الأربعة ، أو لأنهم لا يثقون بهم ، أو لأنهم مجتهدون يأخذون جميعهم من الكتاب والسنة مباشرة ، كلا بل ذلك لأن دينهم غالٍ عليهم ونفيس ، وهم حذرون جداً من أن يأخذوا برأي خاطىء ، أو يتبعوا فتوى لا دليل عليها ، وهم يعلمون أن الأئمة والفقهاء بشر يخطئون ويصيبون ، ولذلك فهم يسعون للتثبت من أمور دينهم قدر جهدهم ، والواقع أنهم محقون في ذلك ، فالواحد منا إذا أراد أن يشتري شيئاً ذا بال ، أو يقوم بعملية تجارية مهمة ، يسأل أهل المعرفة بذلك ويكثر السؤال ، ويحاول التثبت ويبالغ فيه ، كل ذلك حتى لا يقع في خسارة أو غبن ، ولا تجد أحداً ينكر عليه فعله ، فما بالهم ينكرون علينا حرصنا على التثبت في أمور

---

(١) هي كلمة للإمام محمد بن سيرين رحمه الله ، رواها مسلم في مقدمة صحيحه .

ديننا الذي هو أساس حياتنا وقطب نجاتنا في الدنيا والآخرة؟.

وإذا كان إبراهيم عليه السلام قد طلب من ربه سبحانه - وهو المؤمن به أشد الإيمان، والواثق بقدرته وكماله أعظم الوثوق - أن يريه كيف يحيي الموتى. كل ذلك طلباً للطمأنينة القلبية، والراحة النفسية، فإن لنا الحق - بطريق الأولى - في أن نطالب العلماء بالدليل الشرعي على كل حكم، مدفوعين بهذا القصد الشريف، ومتحرين هذا الهدف النبيل.

وإنا لنعتقد أن العالم الحق يسرُّ من طالب العلم ويقر عيناً به، إذا سأله عن الدليل، لأنه سيقدر حرصه على دينه، ورغبته في معرفة أحكامه على وجهها الصحيح.

وماذا يضير العالم من ذلك؟ إنه إن كان ذاكراً الأدلة أوردَهَا له، وإلا راجعها، وهو بهذا يستفيد من ذلك قبل السائل، لأنه سيذكر ما كان ناسياً، ويعلم ما كان جاهلاً، ويثبت مما كان منه متردداً، فيراجع علمه، ويستذكر فقهه، والعلم حياته بالمذاكرة والمراجعة، ولا يغضب من السؤال عن الدليل إلا رجل غضوب ضيق العطن، أو مستكبر متجبر، أو جاهل يخشى أن يظهر على حقيقته أمام السائل، أو بخيل بالعلم على طلابه وراغبيه، ومن كان متصفاً بواحدة من هذه الصفات، فليس جديراً بأن يكون عالماً أو فقيهاً، أو مدرساً ومرشداً.

ومن الجدير بالذكر أن الأئمة أنفسهم رحمهم الله قد

أوصوا أتباعهم بالاطلاع على الأدلة الشرعية وعدم أخذ رأي بدون دليله[1].

ألا شتان ما بين مذهب الأئمة ومذاهب أتباعهم، ألا ما أقرب الأئمة إلى الحق، وأحرصهم على السنة، وما أبعد أتباعهم عنه، وأزهدهم بالسنة!.

٢ ـ لسنا متعصبين:

ولكن معاذ الله أن نكون متعصبين، كلا فإن التعصب هو عدم قبول الحق عند ظهور الدليل بسبب الميول والأهواء، وأصل معناه في اللغة وضع العصابة على العين فلا تبصر، فكأنه الامتناع عن النظر في دليل الآخر ولو كان حقاً، والتمسك بالرأي ولو كان خطأً، ولذلك كان التعصب ضلالاً مبيناً.

وليست طريقتنا أن نأخذ أقوال العلماء بدون حجة ولا دليل، أو نتمسك بها مع علمنا بضعفها وخطأها، أو نعرض عن رأي بعد اطلاعنا على صحته وصوابه، معاذ الله، بل نحن طلاب حق ورواد حكمة، نلتقطها حيث نجدها.

ولكن ليس معنى ذلك أننا جميعاً طبقة واحدة، وأننا كلنا مجتهدون، بل إننا كطبقات الناس الثلاث في العلم، فمنا

---

(١) انظر «حقيقة التعيين...» ففيها تجد القول الصحيح الصريح في بيان منهج الأئمة أنفسهم رحمهم الله تعالى.

المجتهد، ومنا المتبع الذي يأخذ الرأي بعد فهم دليله، ومنا الذي يأخذ الرأي دون فهم دليله، ولا نكلف أحداً إلا بما يستطيعه، ولذلك فليس من طريقتنا أن نكون جميعاً مجتهدين، لأن هذا معارض للفطرة ولاستعدادات البشر، كما نعترف بأن فينا مقلدين جاهلين لا يستطيعون أكثر من التقليد، فلا ننكر عليهم، وهؤلاء نأمرهم بما يأمرهم به أي عالم، أن يقلدوا عالماً يثقون في علمه ودينه.

وأما المتبعون من دعاة الكتاب والسنّة، فهم الأكثرون، ولله الحمد، وهؤلاء يأخذون الحكم مع دليله، بينما لا تجد في المذهبيين واحداً من هؤلاء، وأكثرهم علماً إنما هو مقلد، ليس له معرفة بالأدلة، ومن المعلوم أن العلم هو علم الكتاب والسنة، وأما أقوال الرجال فليست من العلم في شيء. فإن كان هذا شأن العالم عندهم فما بالك بالعامة، ممن لم يدرسوا شيئاً من العلم والفقه؟ إنهم كما قال سبحانه: ﴿**كظلمات في بحر لجيّ يغشاه موج، من فوقه موج، من فوقه سحاب، ظلمات بعضها فوق بعض**﴾[1].

وبهذا تعلم أننا دعاة الكتاب والسنة لم نقصِ الناس عن الأخذ من الأئمة بل إننا ما نزال في صميم أقوال الأئمة كما هو شأنهم غالباً، وكل ما في الأمر، أننا نتحيز من أقوال الأئمة حين يختلفون، ما كان مؤيداً بالدليل الراجح، ولا نحبس أنفسنا

---

(١) النور: ٤٠.

في أقوال واحد منهم، وننبذ ما عداها، كأنها أديان أخرى لا يجوز التدين بها، ولا الأخذ منها.

ومما سبق كله، تعلم أخي القارىء بطلان اتهامنا بأننا متعصبون، وتعلم أن المتعصبون هم غيرنا، ممن يرمينا بما هو غائص فيه إلى شحمة أذنيه، وأن الأمر كما قال المثل العربي: رمتني بدائها وانسلت.

دعوتنا هي الدعوة الوسط
البريئة من الإفراط والتفريط

ولا يفوتنا أن نبين في هذه المناسبة أن دعوتنا هي الدعوة الوسط فيما يتعلق بمذاهب الفقه الإسلامي في العصر الحاضر. فهناك قوم يصرون على تقليد ما ورثوه عن الآباء والأجداد، ويصعب عليهم مفارقة ما اعتادوه وما ألفوه، فهم جامدون متعصبون يضيقون ذرعاً بكل جديد، ولو كان فيه خير كثير وصلاح ظاهر، ويحرصون على الاستمرار على دراسة المتون والحواشي والتقريرات، التي يلفظها الذوق السليم ويمجها الطبع السوي والتي أصبحت عاجزة عن مسايرة التقدم العلمي.

وهناك قوم آخرون شعروا بسوء المذهبية المتعصبة واقتنعوا بمضارها ولمسوا نتائجها المؤذية، فأرادوا أن يصلحوا الحال، ويقوموا الاعوجاج، فأخذوا يدعون إلى إصلاح الفقه بإنشاء فقه جديد، يأخذ بما يوافق العصر الحاضر - زعموا - ويلائم الحضارة الحديثة، وعدَّ هؤلاء كل الأقوال والاجتهادات الموجودة في شتى المذاهب الإسلامية بما فيها مذهب المخوارج والشيعة - ما كان منها صحيحاً وما كان منها

سقيماً ـ عدوها جميعها اجتهادات إسلامية وآراء إسلامية، وأجازوا الأخذ بأي واحد منها. دون اعتبار لقوة الدليل ولا مراعاة لصحة القول ولا اهتمام بسلامة الاجتهاد، بل راحوا يتسقطون من الأقوال ما وافق نظرهم القاصر وما لاءم نفسيتهم المهزومة أمام الحضارة الحديثة، وما تخيلوه مصلحة ولا يبالون إن خالفوا في ذلك النصوص الثابتة وخرقوا الإجماع وابتدعوا من الغرائب والمنكرات.

وقد رأينا من هؤلاء من يحل القليل من الربا بحجة أنه ضرورة عصرية، ويسمح بتوزيع الزكاة على غير المسلمين بحجة أنها عدالة اجتماعية، ويسوي بين الرجل والمرأة في الميراث، ويقيد تعدد الزوجات وحق الطلاق[1]... الخ.

ومما يؤسف له أن بعض هؤلاء قد استطاع أن يقنع بفكرته هذه دولة عربية شقيقة، ويحملها على تبني فكرته بإصدار موسوعة للفقه الإسلامي، تولى الإشراف عليها بصفته خبيراً فيها. وجرى فيها على ما ذكرناه من الأخذ من أي مذهب كان للسنة أو للشيعة مما يوافق بظنه الحضارة الحديثة ويسايرها وقد وجدنا في بواكير هذه الموسوعة غرائب وعجائب فإنا لله وإنا إليه راجعون.

ومن الغريب والعجيب أن دعوتنا الواضحة البينة الأصيلة

---

(١) انظر كتاب «حصوننا مهددة من داخلها» للدكتور محمد محمد حسين ص: ١٨ ـ ٢١.

التي يفهمها كل من شم رائحة العلم، ويميز بينها وبين دعوة هؤلاء الذين يريدون تطوير الدين كما يهووون ويشتهون، ويدعون إلى الأخذ من شتى الأقوال الصحيحة والسقيمة والمنكرة والشاذة والمتهافتة الدليل، إذا تخيلوا أنها توافق العصر الحاضر وتلائم الحضارة الحديثة، ولذلك ساند الاحتلال الغربي دعوتهم ودعم رجالهم في مصر وغيرها.

إن البعد بين الفكرتين كالبعد بين الثرى والثريا والخلاف بينهما كالخلاف بين المتمسكين بالحق وبين المراوغين فيه الذين يريدون أن يقروا الباطل ويزينوه للناس بإلباسه بلبوس الحق.

فالقاصي والداني يعرفان أن دعاة السنة في واد وأولئك المميعين للشريعة في واد آخر، وإن أدنى طالب له مشاركة في الثقافة الإسلامية يعرف أن السلفية دعوة قديمة، وجدت قبل أن توجد دول الغرب الحديثة كلها. وجوهرها العودة إلى الإسلام الصحيح الذي كان عليه سلف هذه الأمة الصالح.

وقد شعر كثير من العلماء بضرورة هذه الدعوة بعد ما ابتدع الناس في دين الله أشياء وأشياء، فغيروا تعاليمه وشوهوا جماله وكدروا رواءه. وكان أبرز هؤلاء العلماء المصلحين شيخ الإسلام ابن تيمية الذي وضح الدعوة السلفية وشرحها ونافح عنها وقضى في سبيلها.

فأي عاقل في الدنيا يسيغ نسبة دعوة مضى عليها نحو ألف

عام إلى دعوة لم يمض عليها قرن من الزمان فلماذا هذا الخلط يا ترى؟ ولماذا هذا التجاهل؟ ولماذا هذه المغالطة؟.

إنني في هذه المناسبة أبين بجلاء وحزم، أن دعوتنا هي السلاح الماضي الفعال للقضاء على كل انحراف في فهم الدين، ولاجتثاث فكرة المطورين للشريعة المهزومين نفسياً والممتلئة نفوسهم إعجاباً بحضارة الغرب من جذورها.

وأما الجامدون المتعصبون فهم أعجز من أن يقفوا في وجه أمثال هذه الدعوات المنحرفة التي تدعي المرونة ومسايرة الزمان وتوحيد المذاهب.

كما لا يفوتني أن أشير هنا إلى أن التعصب المذهبي هو المسؤول الأكبر عن اقصاء الشريعة الإسلامية عن ميدان القضاء والقانون والحكم في كثير من بلاد الإسلام، وإحلال القانون الأجنبي محله كما يعرف ذلك مؤرخو القانون المعاصر كالأستاذ مصطفى الزرقا الذي بَيَّنَ في كتابه «المدخل الفقهي العام» كيف كان جمود المشايخ وتعصبهم للمذهب الحنفي، الذي كان يعمل به في العهد العثماني سبباً في استبدال القانون الأجنبي بالشريعة الإسلامية، فقد رأى سلاطين الدولة العثمانية والمسؤولون فيها في القرنين الأخيرين من حياتها أن ما في مجلة الأحكام العدلية ـ التي كانت متقيدة بالمذهب الحنفي ـ لا يفي بمستلزمات الحياة الجديدة وفي العمل به مشقة وضرر على الرعية، فعرضوا على

القضاة والمفتين والمشايخ آنذاك أن يأخذوا بعض الأحكام من المذاهب الإسلامية الأخرى، فرفض هؤلاء رفضاً باتاً وتشبثوا بمذهبهم. فرأى الحكام لذلك أن ينصرفوا عن مجلة الأحكام العدلية وعن الشريعة الإسلامية شيئاً فشيئاً، ويأخذوا بالقوانين الأجنبية.

واستمر الأمر كذلك حتى كانت سنة ١٩٤٩ م وتولى أسعد الكوراني وزارة العدل في سورية فأبطل العمل بالبقية الباقية من مجلة الأحكام العدلية وأخذ بالقانون الأجنبي كله تقليداً للقانون المدني المصري وبهذا أقصيت الشريعة الإسلامية عن ميدان القانون والحياة، ولم يكن سبب ذلك إلا التعصب المذهبي اللعين[١].

فقل لي بربك أيها القارىء الكريم: أي الدعوتين أحق بأن نتهمها بفصل الإسلام عن ميدان الحياة: السلفية التي ترى الاستفادة من جميع مذاهب الفقه الإسلامي والأخذ منها كلها لكن ليس بشكل عشوائي كما يرى بعض المعاصرين، وإنما بحسب قوة الدليل ورجحانه. أم المذهبية المتعصبة التي لا تسمح بأخذ شيء من غير مذهبها. وتعد المذاهب الأخرى كشرائع مستقلة لا يجوز العمل بها ولا الأخذ منها؟ وأي الدعوتين تؤدي إلى الفكرة التي دعا إليها المستشرق الخبيث شاخت؟.

قلت: ومن أجل ما ذكرته وخوفاً من الوصول إلى إقصاء

---

(١) المدخل الفقهي العام: ١/ ٥ و ١٨٤.

الشريعة الإسلامية من آخر ميدان لها في التطبيق وهو قانون الأحوال الشخصية، رأت اللجنة المكونة لوضعه في سورية وكان فيها شخصيات علمية وإسلامية كبيرة كعلي الطنطاوي ومصطفى الزرقا أن تأخذ من شتى المذاهب الفقهية الإسلامية الأربعة وغير الأربعة فأخذت برأي الإمام ابن تيمية في مسألة الطلاق الثلاث وغيرها. وهكذا فعلت اللجنة المكونة للأمر نفسه في مصر[1].

وهذا برهان واقعي يثبت صلاح دعوتنا وحقها بالتطبيق وأخيراً فنحن إذ نقدم دعوتنا إلى الإصلاح الفقهي، نعتقد أنها الدعوة الوسط بين دعوتين متطرفتين خطيرتين، دعوة الجمود والتعصب ودعوة الميوعة والتفلت. فهي المذهب الوسط للإسلام الوسط للأمة الوسط التي أثنى عليها الله عز وجل فقال: **﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس﴾**[2].

فالحمد لله الذي هدانا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) البقرة: ١٤٢.

دعوتنا لإصلاح الفقه

هي الجديرة بالحياة والانتصار

هذه دعوتنا أيها المسلمون: وهي دعوة إصلاحية عامة تتلاءم مع عصر النور والنهضة الذي نعيشه اليوم، نحن لا نرضى أبداً بأن ننام والزمان يقظان وأن نقف ودولاب الحياة والتقدم يسير، ونجمد على ما خلفه الآباء والأجداد والأمم من حولنا تثب وتتسنم ذرا المجد وقمم الحضارة.

إننا نريد أن نبني مجداً جديداً لأمتنا، نضيفه إلى ما بناه لها الآباء والأجداد الكرام وشعارنا في ذلك قول الشاعر المجدِّ الطموح:

إنا وإن أحسابنا كرمت
لسنا على الأحساب نتّكل
نبني كما كانت أوائلنا
تبني ونفعل مثلما فعلوا.

إننا نحب سلفنا الصالح وعلماءنا المخلصين وأئمتنا المجتهدين، وكل من عمل لإعزاز الشريعة ونصرة الدين، ونكبرهم ونقدرهم. ولكن لا نستجيز لأنفسنا أن نكون أسوأ خلف لأكرم سلف.

إننا نريد أن نكون مثلهم في علو الهمة وسمو العزيمة، نطرق أبواب المجد بكلتا اليدين، نجاهد كما جاهدوا ونبحث كما بحثوا ويجتهد أهل الاجتهاد منا كما اجتهدوا.

إنه لمن الخيانة لسلفنا الصالح وأمتنا الماجدة، أن نكون متواكلين على ما خلفوه لنا، دون أن نضيف إليه مكرمة جديدة، ولا نرفع فوق بنائهم لبنات قوية أخرى، ولا نجمل بناءهم ونصلحه ونكمله، حتى يغدو تحفة للناظرين وقرة عين للعالمين.

إننا نعتقد أن العلم بحر واسع لم ينفذ ولن ينفذ، ومهما وجد في الأمة علماء فهناك المجال الواسع لبحوثهم وتفكيرهم، وشعارنا الحكمة الشهيرة الحقة: كم ترك الأول للآخر. وليس كما حرّفها الجهلة المتخاذلون الكسالى فجعلوها: ما ترك الأول للآخر. فناموا بل تماوتوا بل ماتوا.

إننا لا نعتقد أن المواهب والعبقريات والنبوغ والذكاء والعلم والاجتهاد محصورة كلها فيمن مضى ومات، بل نحن نعتقد أن الخير في المسلمين في كل أجيالهم وكل أزمانهم. كما أشار إلى ذلك رسول الله ﷺ في قوله: «مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره»[1] وإن كانت تتفاوت نسبته من زمان لآخر.

---

(١) رواه الترمذي وحسنه وهو صحيح لطرقه كما قال شيخنا (في تعليقه على المشكاة ٣/ ٢٩٣).

إنه كما وجد سابقاً علماء كبار وأئمة عظام ومجتهدون ومحققون، فيمكن أن يوجد اليوم وغداً وبعد غد مثل ذلك ولكن بشرط واحد هو أن نسلك الطريق التي سلكها أئمتنا وعلماؤنا الأوائل. وما هذه الطريق إلا طريق دعاة السنة روّاد المدّ الإسلامي الجديد إن شاء الله، وليس هذا بممتنع أبداً، ولا يعارض ذلك إلا المتماوتون الكسالى والضعفاء الخائرون والمشاغبون المعاندون والمتعصبون الجامدون.

إن باب الاجتهاد قد فتحته يد الله جل شأنه، ولا يمكن لأي يد كائنة ما كانت أن تسده أبداً. إن التاريخ ليشهد أن المسلمين ما انتشر بينهم الاجتهاد وكثر الاجتهاد، إلا وكانوا في عزة ومجد. وما أغلقوا بابه ومنعوا من كان أهلاً له من دخوله، إلا سيطر عليهم الجهل والخمول والانحطاط والتأخر بل وسيطر عليهم عدوهم واستذلهم.

إن الخير والهدى موجود في كل زمان - ولكن بِنسبٍ متفاوتة - والعلماء المخلصون العاملون قد تكفل الله سبحانه باستمرارهم في الأمة الإسلامية كما صرح بذلك النبي ﷺ في قوله: «لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك»[1].

ما الذي يمنع شرعاً وعقلاً أن نعمل لإيجاد مجتهدين جدد، ونهيء الجو لنهضة علمية وتشريعية كبيرة في عصرنا

---

(١) متفق عليه.

هذا؟ إن الاعتقاد بأن العلم والفضل والاجتهاد محصور كله في السابقين وأن باب الاجتهاد قد سد، وأن مفتاحه قد ضاع أو رمي في البحر، وأن المتأخرين ليس لهم إلا أن يكونوا مقلدين وذيولاً لما قال به سابقوهم، هذه الأقوال كلها خرافة كبيرة واعتقاد خاطىء وضلال مبين، بل هي انحطاط ورجعية حقاً وجمود وموت صدقاً، وهي تحجير لواسع رحمة الله سبحانه. لأن الاجتهاد، وهو الفهم عن الله والرسول، هو رحمة كبرى ونعمة عظمى ولم يضن الله عز وجل به على المسلمين، بل هو الاستفادة العلمية من حفظ الذكر الذي امتن الله سبحانه به على عباده حين قال: ﴿ **إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون** ﴾[1].

فهل علماؤنا وأئمتنا السابقون هم صالحون وجيدون لأنهم ماتوا ومضى عليهم مئات السنين، أم هم صالحون لأنهم قاموا بأعمال جليلة أفادوا بها العباد والبلاد؟.

وماذا كان أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم رضوان الله عليهم في زمانهم الذي عاشوا فيه؟ ألم يكونوا متأخرين وناشئين ومعاصرين؟ وهل كان بإمكانهم أن يبدعوا ويبتكروا، لو أنهم اعتقدوا أنه لا خير إلا في جهود السابقين، وأنه لا يجوز لأحد بعدهم أن يجد ويجتهد، وأنه لم يترك الأول للآخر شيئاً؟.

هل القديم صالح لأنه قديم؟ لو كان الأمر كذلك لكان

---

(١) الحجر: ٩.

فرعون وهامان وقوم عاد ونوح وثمود أصلح من الصحابة والتابعين؟ وهل يقول بهذا القول عاقل؟.

وماذا كان النووي وابن حجر العسقلاني والعز بن عبد السلام والزيلعي وابن الهمام والسيوطي وابن تيمية وابن القيم والدهلوي رحمهم الله في عصورهم إلا متأخرين ومسبوقين؟ بل ماذا يكون أحمد محمد شاكر ومحب الدين الخطيب والسيد رشيد رضا وأبو الأعلى المودودي وغيرهم إلا معاصرين ومتأخرين؟.

فهل نحتقر ما صنعوه ونحارب ما كتبوه وننكر عليهم كل ما قالوه، بحجة أن الفقه الإسلامي فقه كامل وليس بحاجة إلى أي إضافة، ولا محل فيه لأي شرح أو استدراك أو بحث جديد؟.

وهل هذا إلا الموت بعينه والجريمة نفسها جريمة إطفاء نور العلم وأد البحث والتحقيق العلمي؟ وهل يحارب العلم رجل عالم؟.

إنه قد صدق من قال: لا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا أهل الفضل. وأنى لرجل أعماه التعصب وغضب من البحث العلمي الحر أن يعرف قيمة العلم والاجتهاد وأن يقدر أصحابهما؟.

إنه ليؤسفنا أشد الأسف أن نرى بعض الشخصيات الإسلامية المؤمنة العصامية المجدة الصابرة، تقدم للمسلمين

عصارة جهدها وعملها وخلاصة بحثها وتنقيبها، وتقدم لهم الثمر الطيب المفيد، ثم ترى بعض من ادّعوا أنهم يحلون المشاكل الكبرى للمسلمين يكيدون لها ويحاربونها بكل وسيلة، ويهدمون جهودها بكل حيلة، بدلاً من أن يكونوا لها عوناً وظهيراً ومن عملها مستفيدين كثيراً.

إن واجب المسلم أن يشجع الجهود الطيبة، ويفرح ويسر إذا وجد علماء نابغين ونقاداً محققين - في وقت عزّ فيه العلم وندر فيه الفقه الصحيح - وعليه أن يساندهم ويساعدهم. وإذا وجد لهم خطأ أو هفوة - مما لا يمكن أن يخلو منه إنسان مهما علا كعبه وسما نجمه - بادر إلى تقديم النصح لهم، بروح مؤمنة بناءة صادقة، لا أن يتسقط الهفوات ليضخمها ويجعل الحبة قبة، والمثقال قنطاراً، ويشيعها بين الناس جاعلها وسيلة للذم والتشهير، وذريعة للطعن والتحقير، ويسخر منهم في مجالسه ويتهكم عليهم.

سبيل الخلاص

أما إن رُمْتُمْ الخلاص من هذه النتيجة وإصلاح هذه الحال، فإن عليكم أن تسلكوا سبيل العلم الصحيح بدراسة الكتاب والسنة، وتنطلقوا من أقفاص المذهبية المتعصبة إلى آفاقهما الرحبة الواسعة، وأن لا تتحرجوا من الأخذ والاستفادة من جميع الأئمة والمجتهدين.

ويقيناً إنكم قادرون على ذلك، ولكن ضعف الهمة وسقوط العزيمة وغلبة العادة، كل ذلك يدفعكم إلى التقليد ويزينه لكم، مع أن العلماء قد أقروا أنه ليس بعلم على الإطلاق، وأنه لا يباح إلا عند الضرورة، مثل أكل لحم الميتة لا يجوز أكله إلا للمضطر الخائف على نفسه من الهلاك، وأنتم لستم كذلك، فإن بعضكم قد صرف سنين طويلة من عمره في طلب علوم الآلة وعلوم الشريعة، وأتقنها وهو مع ذلك يجنح إلى التقليد، ولا يستفيد شيئاً من العلوم النظرية التي تعلمها.

وهذا شيء غريب وعجيب، إذ لماذا يتكلف أحدكم دراسة علوم النحو والبلاغة والأدب والتفسير والحديث

ومصطلحه والفقه وأصوله وغير ذلك، ولا يستعمل شيئاً منها ولا يستفيد منها؟ بل يسلك سلوك العامة الجهال الذين لم يتح لهم دراسة شيء من العلم، ويقرن نفسه بهم، ويقنع بالتقليد.

إن هذا لإضاعة للجهد بلا طائل، وتكلف للمشقة بغير جدوى، وهذا حالٌ قد قال فيه الشاعر:

كالعيس في البيداء يقتلها الظمأ
والماء فوق ظهورها محمول.

فعسى أن تتأملوا ذلك وتتدبروه، وتراجعوا أنفسكم وتناقشوا ما اعتدتم عليه، فأنتم في الحقيقة أسارى العادة وما ألفتموه وورثتموه عن الآباء والأجداد، أكثر من أي شيء آخر، وعلى الإنسان أن يتخلى عن العادة إذا رأى ضررها وأذاها، واقتنع بمخالفتها الحق والرشاد.

ونرجو الله عز وجل لكم كل توفيق وهداية، ونشهد الله أننا لا نريد لكم إلا الخير والنفع **﴿إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب﴾**[1].

إن سبيل الخلاص من الواقع المظلم السيء الذي يعيش فيه المسلمون اليوم، لا يمكن أن يكون إلا سبيل دعاة السنة وأتباع السلف الصالح، إنه وحده الكفيل بتهيئة التربة الخصبة الملائمة للاجتهاد وتقدم العلم، وهو الذي نهض بالمسلمين

---

(١) هود: ٨٨.

في صدر الإسلام وأحلهم المحل الرفيع بين أمم الأرض.

وإنني على يقين أنهم لو أخذوا بهذه الآراء الجامدة السقيمة، كإغلاق باب الاجتهاد ووجوب التقليد على كل أحد لما أمكن وجود عالم واحد فيهم.

إن طريق العودة إلى مجد الإسلام العلمي وازدهاره الفقهي، والوسيلة الموصلة إلى إيجاد مجتهدين كبار، لا يكون إلا بالعودة إلى طريق السلف الصالح، وبتحكيم الكتاب والسنة في كل أمر، فذلك هو الذي أوصل المسلمين إلى العلم والاجتهاد، والتقدم والانتصار، بينما طريقة الخلف لم توصلهم إلا إلى الجهل والتأخر والتعصب والتحجر.

وقديماً قال الإمام مالك رحمه الله: لا يصلح آخر هذا الأمر إلا بما صلح به أوله.

فيا أيها المسلمون هل أنتم فاعلون؟.

نرجو ذلك.

الخاتمة

بهذه الرسالة ـ أخي طالب العلم ـ تكون قد أحطْتَ خبراً بمادة كبيرة من أصوليات فهم الكتاب والسنة، فما عليك ـ وفّقك الله ـ إلاّ أن تدعو الله، ثم تستعين بمن تثق بدينه من إخوانك لتعرف الفقه الصحيح المقترن بالدلائل القويّة، والحجج الجليّة، رافضاً التقليد، خالعاً ثوب العصبية.

ورسالتنا هذه ـ بحمد الله ـ قد كشفت زَيْفَ ما يدَّعيه علينا المُدَّعون من أننا لا نعترفُ بالمذاهب! وغير ذلك من افتراء، ففيها ـ حمداً لله ـ بيان الموقف الوسط الواجبِ على المسلم اتّباعُهُ بالنسبة للتمذهب والمذاهب.

وفّقنا الله لِمَا فيه رضاه، إنه سميعٌ مجيبٌ وآخر دعوانا أنِ الحمد للهِ ربِّ العالمين.

الفهرس

مقدمة الناشر ٥
مقدمة المؤلف ٩
واقع المذهبية المتعصبة والمآخذ عليها ١٣
١ ـ مخالفة النصوص الصحيحة تعصباً للمذهب ١٣
٢ ـ امتلاء الكتب المذهبية بالأحاديث الضعيفة
وبناء الأحكام عليها ١٨
٣ ـ تقديم أقوال المتأخرين على أقوال الأئمة والمتقدمين ٢٤
٤ ـ الانحباس في مذهب واحد وعدم الاستفادة
من المذاهب الأخرى ٣٠
٥ ـ خلو كثير من الكتب المذهبية من الأدلة الشرعية ٣٣
٦ ـ الانشغال بالفرضيات المستحيلة والحماقات السخيفة ٤١
٧ ـ نشر الخلاف والانقسام والفتن بين المسلمين ٤٧
٨ ـ الأخذ ببعض ما يدل عليه النص دون بعضه الآخر ٥٣
لماذا لا يجوز التزام مذهب معين؟ ٥٨
إبطال الاحتجاج بالأكثرية ٧٨
هل نحن متعصبون؟ ٨٣
دعوتنا هي الدعوة الوسط البريئة من الإفراط والتفريط ٩٤

دعوتنا لإصلاح الفقه هي الجديرة بالحياة والانتصار ١٠٠
سبيل الخلاص ١٠٦
الخاتمة ١٠٩